E/2025/31-E/CN.16/2025/4

الأمم المتحدة

اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

تقرير عن أعمال الدورة الثامنة والعشرين (7-11 نيسان/أبريل 2025)

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الوثائق الرسمية، 2025

الملحق رقم 11

الرجاء إعادة استعمال الورق

E/2025/31-E/CN.16/2025/4

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الوثائق الرسمية، 2025
الملحق رقم 11

اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

تقرير عن أعمال الدورة الثامنة والعشرين (7-11 نيسان/أبريل 2025)

الأمم المتحدة • نيويورك، 2025

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

موجز

يمكن الاطلاع على موجز المناقشات التي جرت في الدورة الثامنة والعشرين للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وعلى برنامجها ووثائقها وقائمة المتكلمين على الصفحة الإلكترونية المخصصة للدورة على الرابط التالي: https://unctad.org/meeting/commission-science-and-technology-development-28th-session.

واعتمدت اللجنة مشروعي قرارين وخمسة مشاريع مقررات.

ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات عن أعمال اللجنة وعضويتها على الرابط التالي: https://unctad.org/topic/commission-on-science-and-technology-for-development.

[16 أيار/مايو 2025]

المحتويات

الفصل		الصفحة
الأول –	المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي البت فيها أو التي يوجَّه انتباهه إليها	5
الثاني –	الإجراءات التي اتخذتها اللجنة	41

الفصل الأول

المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي البت فيها أو التي يوجَّه انتباهه إليها

ألف - مشروعا القرارين المعروضان على المجلس لاعتمادهما

1 - توصي اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية المجلسَ الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروعي القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول
تقييم التقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ومتابعتها

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى الوثائق الختامية للقمة العالمية لمجتمع المعلومات[1]،

وإذ يشير أيضا إلى قراره 46/2006 المؤرخ 28 تموز/يوليه 2006 المتعلق بمتابعة نتائج القمة العالمية واستعراض اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وإلى الولاية المسندة بموجبه إلى اللجنة،

وإذ يشير كذلك إلى قراره 13/2024 المؤرخ 23 تموز/يوليه 2024 بشأن تقييم التقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية ومتابعتها،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015 المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"،

وإذ يشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة 125/70 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2015 المعنون "الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الاستعراض العام لتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات"، الذي أعادت فيه الجمعية تأكيد رؤية القمة العالمية لمجتمعٍ معلوماتٍ يشمل الجميع محوره الإنسان ويركز على التنمية، يستطيع كل فرد فيه استحداث المعلومات والمعارف والوصول إليها واستخدامها وتبادلها، بما يمكِّن الأفراد والمجتمعات والشعوب من تحقيق كامل طاقاتهم في تعزيز تنميتهم المستدامة وتحسين نوعية حياتهم، وذلك انطلاقا من مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والاحترام الكامل للإعلان العالمي لحقوق الإنسان وصونه[2]، وقيمت التقدم المحرز حتى تاريخه، وحددت الثغرات والتحديات وقدمت توصيات للمستقبل،

وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة 1/79 المؤرخ 22 أيلول/سبتمبر 2024 الذي اعتمدت فيه الجمعية العامة ميثاق المستقبل الذي يتضمن التعاهد الرقمي العالمي وإعلان الأجيال المقبلة، وقرارها 194/79 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2024 المتعلق بتسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات

(1) انظر A/C.2/59/3 و A/60/687.

(2) قرار الجمعية العامة 217 ألف (د-3).

لأغراض التنمية المستدامة الذي أقرت فيه الجمعية بالدور الهام لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وقرارها 160/78 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2023 المتعلق بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة، وقرارها 265/78 المؤرخ 21 آذار/مارس 2024 المتعلق باغتنام الفرص التي تتيحها نظم الذكاء الاصطناعي المأمونة والمؤمّنة والموثوقة لأغراض التنمية المستدامة، وقرارها 311/78 المؤرخ 1 تموز/يوليه 2024 المتعلق بتعزيز التعاون الدولي بشأن بناء القدرات في مجال الذكاء الاصطناعي، وإذ يؤكد على ضرورة الوفاء بهذه الالتزامات في المناطق التي تعاني من الضعف ومن استمرار تدني مستوى التطور الرقمي الذي يعيق الوصول الآمن والمنصف إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات واستخدامها لأغراض التنمية المستدامة،

وإذ يقر بأهمية إدماج تنفيذ التزامات التعاهد الرقمي العالمي في هيكل القمة العالمية لتجنب الازدواجية وضمان اتباع نهج متماسك ومتسق في التعاون الرقمي،

وإذ يحيط علما بتقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي المعنون "عصر الترابط الرقمي"، وتقرير الأمين العام المعنون "خريطة طريق من أجل التعاون الرقمي"[3]،

وإذ يحيط علما مع الارتياح بتقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية ومتابعتها على الصعيدين الإقليمي والدولي، بما في ذلك الاستعراض العشريني للقمة[4]،

وإذ يعرب عن تقديره للأمينة العامة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على دورها في المساعدة على ضمان إنجاز التقرير الآنف الذكر في موعده،

التقييم: استعراض تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات

1 - ***يرحب*** بالتنفيذ التام لقرار الجمعية العامة 125/70 ***ويحث*** على ذلك؛

2 - ***يرحب*** بالإسهامات البناءة والمتنوعة المقدمة من جميع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين في الاستعراض العام للتقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

3 - ***يعيد تأكيد التزامه*** بالتنفيذ التام لنتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ورؤية الاستعراض العشري للقمة العالمية لما بعد عام 2015؛

4 - ***يعيد تأكيد*** الرؤية الشاملة للقمة العالمية المتمثلة في بناء مجتمع معلومات يشمل الجميع محوره الإنسان ويركز على التنمية باعتبار ذلك الأساس في المواءمة بين نظام القمة العالمية وتنفيذ التعاهد الرقمي العالمي، والمساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة[5]؛

5 - ***يعيد أيضا تأكيد*** برنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات لعام 2005[6] الذي اعتُرف فيه بالاحتياجات التمويلية الخاصة والمحددة للعالم النامي، كما جاء في الفقرة 16 من إعلان مبادئ جنيف

(3) A/74/821.

(4) A/80/62-E/2025/12.

(5) قرار الجمعية العامة 1/79، المرفق الأول.

(6) انظر A/60/687.

لعام2003[7] الذي يواجه تحديات عديدة في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وبالحاجة الشديدة إلى التركيز على احتياجات البلدان النامية الخاصة من التمويل لإحراز الأهداف والغايات الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها أهداف التنمية المستدامة، والوفاء بالتزامات المساعدة الإنمائية الرسمية؛

6 - ***يعيد كذلك تأكيد*** الالتزام المتعهد به في قرار الجمعية العامة 125/70 بسد الفجوات الرقمية بين البلدان وداخلها، بما في ذلك الفجوة الرقمية بين الجنسين، من خلال بذل الجهود لتحسين الربط والقدرة على تحمل التكلفة وإمكانية الحصول على المعلومات والمعارف والمحتوى المتعدد اللغات والمهارات الرقمية ومهارات الإلمام بالتكنولوجيا الرقمية، مع التسليم بالتحديات المحددة التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة وذوي الاحتياجات الخاصة والفئات التي تعاني من حالة الضعف؛

7 - ***يرحب*** بتشديد لجنة وضع المرأة على الدور البالغ الأهمية لمشاركة المرأة وقيادتها في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار؛

8 - ***يشجع*** على المواءمة الوثيقة بين عملية القمة العالمية وخطة التنمية المستدامة لعام 2030[8]، على النحو المطلوب في قرار الجمعية العامة 125/70، إذ يبرز المساهمة الشاملة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في أهداف التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، ويسلم بمصفوفة أهداف التنمية المستدامة لمنتدى القمة العالمية لمجتمع المعلومات التي وضعها ميسرو مسارات عمل القمة العالمية في الأمم المتحدة لدعم تنفيذ خطة عام 2030، ويلاحظ أن الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أصبح أيضا مؤشرا من مؤشرات التنمية وتطلعا إنمائيا في حد ذاته؛

9 - ***يؤكد من جديد*** فهمَه أن النجاح في تحقيق خطة عام 2030 سيكون رهن زيادة فرص وصول الجميع إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بصورة مُجدية وبتكلفة ميسورة؛

10 - ***يسلّم*** بأنه ثبت أن القمة العالمية عملية دينامية تطورت على مر السنين وتواصل معالجة آثار التكنولوجيات الجديدة والناشئة، إضافة إلى التعاون الرقمي؛

11 - ***يسلّم أيضا*** بأن البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات عنصر أساسي لتحقيق هدف تعميم التكنولوجيا الرقمية وبأن الفجوات الرقمية قائمة بين فئات الدخل والفئات العمرية والمواقع الجغرافية والفئات الجنسانية، ولذلك يشير إلى التزامه بالغاية 9-ج من خطة عام 2030 التي تهدف إلى تحقيق زيادة كبيرة في فرص الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتسعى إلى توفير فرص الوصول الشامل والميسور إلى شبكة الإنترنت في أقل البلدان نموا بحلول عام 2020، ويلاحظ في هذا الصدد أهمية برنامج التوصيل في عام 2030 من أجل التنمية العالمية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك النطاق العريض، لصالح التنمية المستدامة؛

12 - ***يرحب*** بتطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وانتشارها بشكل ملحوظ، بفضل إسهامات القطاعين العام والخاص، حيث انتشرت في جميع أركان المعمورة تقريبا، وهيأت فرصا جديدة للتفاعل الاجتماعي، وأفسحت المجال لظهور نماذج أعمال تجارية جديدة، وأسهمت في النمو الاقتصادي والتنمية في سائر القطاعات، ويلاحظ في الوقت ذاته التحديات الفريدة والناشئة المتصلة بتطورها وانتشارها؛

(7) انظر A/C.2/59/3، المرفق.

(8) قرار الجمعية العامة 1/70.

13 - ***يلاحظ مع القلق*** استمرار وجود فجوات رقمية كبيرة، من قبيل الفجوة الرقمية بين البلدان وداخلها وبين النساء والرجال، وهي فجوات يتعين معالجتها من خلال إجراءات منها تعزيز بيئات السياسات التمكينية والتعاون الدولي لخفض التكلفة وإتاحة فرص الاستفادة والتثقيف وبناء القدرات والتعدد اللغوي والمحافظة على التراث الثقافي والاستثمار والتمويل الملائم، ويعترف بأن هناك فجوة رقمية بين الجنسين كجزء من الفجوات الرقمية، ويشجع جميع أصحاب المصلحة على ضمان المشاركة الكاملة للفتيات والنساء اللاتي يعشن أوضاعا هشة في مجتمع المعلومات ووصول النساء والفتيات إلى التكنولوجيات الجديدة، ولا سيما تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية، بسبل من بينها مكافحة العنف الجنساني الذي تيسره التكنولوجيا، من قبيل أعمال الاستغلال والتحرش والانتهاك التي تطال النساء والفتيات؛

14 - ***يشجع*** اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية على مواصلة إيلاء الاعتبار الواجب لأثر وتحديات التغيرات التكنولوجية السريعة الرئيسية والفرص المتاحة للاستفادة من هذه التغيرات التكنولوجية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في إطار كلٍ من الولايات والموارد المتاحة، وفقا لقرار الجمعية العامة 150/77 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 2022؛

15 - ***يقر*** بأن الجمعية العامة اعترفت في قرارها 150/77 بالأهمية الحاسمة لزيادة مشاركة جميع البلدان، لا سيما البلدان النامية، في الاقتصاد الرقمي، ولاحظت كذلك أن اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية يمكنها أن تبحث الصلة بين البيانات والتنمية المستدامة، بما في ذلك حوكمة البيانات، مع الأخذ في الاعتبار الأبعاد المتعددة للبيانات، ويدعو اللجنة إلى بحث هذه المسائل؛

16 - ***يرحب*** بالاحتفال باليوم العالمي لحرية الصحافة الذي يُحتفل به سنويا في 3 أيار/مايو والذي أعلنته الجمعية العامة، ويُنظم بقيادة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛

17 - ***يرحب أيضا*** بالمؤتمر العالمي للاحتفال باليوم الدولي لتعميم الانتفاع بالمعلومات الذي استضافته حكومة غانا ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في 1 و 2 تشرين الأول/أكتوبر 2024، والذي شكّل منصة لتقييم التقدم المحرز في تعزيز الوصول إلى المعلومات منذ اعتماد خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة؛

18 - ***يرحب كذلك*** بالاحتفال باليوم العالمي للاتصالات ومجتمع المعلومات الذي يُحتفل به سنويا في 17 أيار/مايو، والذي يُنظم بقيادة الاتحاد الدولي للاتصالات؛

19 - ***يلاحظ*** التنفيذ الجاري لنتائج القمة العالمية، مع التشديد على وجه الخصوص على تعدد الجهات صاحبة المصلحة التي تضطلع به، والأدوار التي تؤديها في هذا الصدد الوكالات الرائدة بوصفها ميسِّرة لمسارات العمل، وأدوار اللجان الإقليمية والمبادرات الإقليمية لاستعراض نتائج القمة العالمية وفريق الأمم المتحدة المعني بمجتمع المعلومات، ويعرب عن تقديره لدور اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في تقديم المساعدة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بوصفه جهة التنسيق لعملية متابعة القمة العالمية على نطاق المنظومة؛

20 - ***يقر*** بقيمة ومبدأ التعاون والمشاركة فيما بين أصحاب المصلحة المتعددين اللذين اتسمت بهما عملية القمة العالمية منذ بدايتها، واللذين تسلِّم بهما خطة عام 2030 بوضوح، ويلاحظ أن العديد من الأنشطة التي تدعم أهداف القمة العالمية وأهداف التنمية المستدامة يجري تنفيذها من قبل الحكومات،

والمنظمات الدولية، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية والتقنية، والشراكات فيما بين أصحاب المصلحة المتعددين، وفقا لأدوار ومسؤوليات كل جهة من تلك الجهات؛

21 - ***يحيط علما*** بتقارير العديد من كيانات الأمم المتحدة المقدمة كإسهام في إعداد التقرير السنوي للأمين العام للأمم المتحدة إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية والمنشورة على الموقع الشبكي للجنة بموجب التكليف الوارد في قرار المجلس8/2007 المؤرخ 25 تموز/يوليه 2007، ويشير إلى أهمية التنسيق بشكل وثيق بين الميسرين الرئيسيين لمسارات العمل وأمانة اللجنة؛

22 - ***يلاحظ*** تنفيذ نتائج القمة العالمية على الصعيد الإقليمي الذي يسرته اللجان الإقليمية، على نحو ما أشير إليه في تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية ومتابعتها على الصعيدين الإقليمي والدولي، بما في ذلك الخطوات المتخذة في هذا الصدد، ويشدد على ضرورة مواصلة معالجة القضايا التي تهم بشكل خاص كل منطقة من المناطق الإقليمية، مع التركيز على التحديات والعوائق التي قد تواجهها كل منطقة في تحقيق كل الأهداف وتطبيق كل المبادئ التي أقرتها القمة العالمية، مع إيلاء اهتمام خاص لتسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية؛

23 - ***يكرر تأكيد*** أهمية الإبقاء على عمليةٍ لتنسيق جهود أصحاب المصلحة المتعددين في تنفيذ نتائج القمة العالمية باستخدام أدوات فعالة، بهدف تشجيع التعاون والشراكة فيما بين جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك المنظمات الدولية، وتبادل المعلومات بين ميسري مسارات العمل وغيرهم من أصحاب المصلحة، وتحديد المسائل التي يلزم تحسينها ومناقشة طرائق الإبلاغ عن عملية التنفيذ عموما؛

24 - ***يشجع*** جميع أصحاب المصلحة على مواصلة توفير المعلومات لقاعدة بيانات التقييم التي يتعهدها الاتحاد الدولي للاتصالات فيما يتعلق بتحقيق الأهداف التي حددتها القمة العالمية، ويدعو كيانات الأمم المتحدة إلى تحديث قاعدة البيانات بما يستجد من معلومات عن المبادرات وأفضل الممارسات التي تضطلع بها؛

25 - ***يؤكد*** الضرورة الملحة لإدراج التوصيات الواردة في الوثائق الختامية للقمة العالمية في المبادئ التوجيهية المنقحة لكي تستعين بها أفرقة الأمم المتحدة القطرية في إعداد التقييمات القطرية الموحدة وأطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، بما في ذلك إضافة عنصر لتسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية، التي عرض فريق الأمم المتحدة المعني بمجتمع المعلومات تقديم المساعدة بشأنها؛

26 - ***يشير*** إلى قرار الجمعية العامة 252/60 المؤرخ 27 آذار/مارس 2006 الذي طلبت فيه الجمعية إلى المجلس أن يشرف على متابعة نتائج مرحلتي جنيف وتونس من القمة العالمية على نطاق المنظومة؛

27 - ***يشير أيضا*** إلى أن الجمعية العامة دعت، في قرارها 125/70، إلى مواصلة موافاة المجلس بالتقارير السنوية المتعلقة بتنفيذ نتائج القمة العالمية، عن طريق اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، ويؤكد من جديد دور اللجنة، على النحو المنصوص عليه في قرار المجلس 46/2006، في تقديم المساعدة إلى المجلس باعتباره جهة التنسيق المعنية بالمتابعة على نطاق المنظومة، وبخاصة استعراض التقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية وتقييمه؛

28 - ***يهيب*** بجميع الدول أن تتخذ، في إطار بناء مجتمع المعلومات، خطوات لتفادي اتخاذ أي تدبير انفرادي لا يتوافق مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة ويعوق تحقيقَ التنمية الاقتصادية والاجتماعية لسكان البلدان المتضررة بصورة تامة وتحسينَ أحوالهم، وللامتناع عن اتخاذ أي تدبير من هذا القبيل؛

29 - ***يرحب*** بأن النمو السريع في إمكانية الربط بشبكة الهاتف المحمول والإنترنت العريض النطاق قد ازداد بصورة أكبر خلال جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، لدرجة أن نسبة 96 في المائة من سكان العالم كانوا يعيشون في عام 2024 في أماكن تصل إليها خدمة الربط المتنقل بشبكة من الشبكات العريضة النطاق، وأن 5,5 بلايين نسمة أو 68 في المائة من سكان العالم كانوا يستخدمون الإنترنت، انسجاما مع أهداف القمة العالمية؛ وتتعزز قيمة هذا التقدم باستحداث الخدمات والتطبيقات الإلكترونية والجوالة في مجالات الصحة والزراعة والتعليم والأعمال التجارية والخدمات الإنمائية والمالية والحكومية والمشاركة المدنية والخدمات المتعلقة بالمعاملات، الأمر الذي يوفر إمكانات هائلة لتطوير مجتمع المعلومات؛

30 - ***يلاحظ*** مع بالغ القلق أن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات غير متاحة للجميع بصورة مُجدية وبتكلفة ميسورة في العديد من البلدان النامية وأن الآمال المعقودة على العلم والتكنولوجيا، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، لم يجد بعد معظم الفقراء سبيلا إلى تحقيقها، ويشدد على ضرورة تسخير التكنولوجيا، بما فيها تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وإدارة البيانات، وتعزيز مهارات الإلمام بالتكنولوجيا الرقمية على نحو فعال لسد الفجوتين الرقمية والمعرفية؛

31 - ***يشدد*** على أهمية الجهود الرامية إلى تعزيز الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والدراية الرقمية والإعلامية والمعلوماتية، والمشاركة المدنية، والسلامة على الإنترنت، من أجل سد الفجوات الرقمية وضمان الشمول الرقمي والتمتع بجميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية؛

32 - ***يعرب عن القلق*** إزاء استمرار وجود أشكال عديدة من الفجوات الرقمية بين البلدان والمناطق وداخلها، ويشدد على الحاجة إلى الدراية الرقمية والإعلامية والمعلوماتية وإلى التصدي للتحديات السائدة التي تعترض سد الفجوات الرقمية، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي والتعليم، والسعي إلى ضمان تمكن الأفراد، ولا سيما الأشخاص الذين يعيشون أوضاعا هشة، من الاتصال بالإنترنت والوصول إليها بطريقة آمنة ومأمونة وذات مغزى لتمكين مشاركتهم الاقتصادية والسياسية والاجتماعية الكاملة في مجتمع معلومات شامل للجميع؛

33 - ***يسلّم*** بأن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تتيح فرصا جديدة وتطرح تحديات جديدة، وبأن هناك ضرورة ملحة للتصدي للعقبات الكبرى التي تواجهها البلدان النامية في الحصول على التكنولوجيات الجديدة على نحو شامل للجميع، من قبيل عدم كفاية الموارد والهياكل الأساسية والتعليم والقدرات والاستثمار والربط والمسائل المتصلة بملكية التكنولوجيا ومعاييرها وتدفقها، ويهيب في هذا الصدد بجميع أصحاب المصلحة توفير موارد كافية للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا والبلدان غير الساحلية، وتعزيز بناء قدراتها ونقل التكنولوجيا والمعارف إليها، وذلك من أجل إيجاد مجتمع متمكن رقميا واقتصاد يقوم على المعرفة؛

34 - ***يسلّم أيضا*** بالنمو السريع في الوصول إلى الشبكات ذات النطاق العريض، وبخاصة في البلدان المتقدمة النمو، ويؤكد على الحاجة الملحة إلى التصدي للفجوات الرقمية المتزايدة في مجالات توافر هذه الشبكات والقدرة على تحمل تكاليفها وجودة الوصول إليها واستخدامها داخل البلدان المرتفعة والمتوسطة والمنخفضة الدخل والمناطق الأخرى وفي ما بينها، مع التركيز بوجه خاص على دعم أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والقارة الأفريقية؛

35 - ***يسلّم كذلك*** بأن الانتقال إلى بيئة للاتصالات تسودها الأجهزة المحمولة والمنصات والخدمات الرقمية الناشئة يُحدِث تغييرات كبيرة في نماذج الأعمال التي يتبعها مشغلو الشبكات في تسيير أعمالها وبأن ذلك يتطلب إعادة تفكير جذرية في الطرق التي يستخدم بها الأفراد والمجتمعات الشبكات والأجهزة وفي الاستراتيجيات الحكومية وفي سبل استخدام شبكات الاتصالات لتحقيق أهداف التنمية؛

36 - ***يسلّم*** بأن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وتطبيقاتها لا تزال غير متاحة أو غير ميسورة التكلفة لغالبية السكان في العديد من البلدان النامية، وبخاصة لمن يعيشون في المناطق الريفية، رغم كل التطورات والتحسن الملحوظ في بعض النواحي؛

37 - ***يسلّم أيضا*** بأن عدد مستخدمي الإنترنت في تزايد مطرد، وبأن الفجوة الرقمية والفجوة المعرفية تتحولان أيضا في بعض الحالات من حيث طابعهما من فجوة في إمكانية توفر الإنترنت إلى فجوة في نوعية الوصول إلى الإنترنت والمعلومات والمهارات التي يمكن للمستخدمين الحصول عليها والفائدة التي يمكن أن يجنوها منها، ويسلّم في هذا الصدد بضرورة منح الأولوية لاستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات باتباع نهج ابتكارية، بما فيها النهج القائمة على تعدد أصحاب المصلحة، في إطار استراتيجيات التنمية على الصعيدين الوطني والإقليمي؛

38 - ***يشدد***، في هذا الصدد، على الأهمية الحيوية للتعدد اللغوي والمحتوى المحلي، وكذلك على سلامة المعلومات في مجتمع المعلومات، ويحث جميع أصحاب المصلحة على تشجيع إنشاء مضمون تربوي وثقافي وعلمي على الإنترنت وتشجيع الوصول إليه من أجل تعزيز الوصول المجدي إلى الإنترنت والتأكد من أن جميع الشعوب والثقافات قادرة على التعبير عن نفسها والوصول إلى الإنترنت بكل اللغات، بما فيها لغات الشعوب الأصلية في سياق العقد الدولي للغات الشعوب الأصلية (2022-2032) الذي أعلنته منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛

39 - ***يسلّم*** بأهمية بناء القدرات البشرية، بما في ذلك في مجال الذكاء الاصطناعي، وتهيئة بيئة مؤاتية وإنشاء هيكل أساسي مرن في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتعزيز الشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين ومساعدة البلدان في ما تبذله من جهود من أجل تعزيز الدور التمكيني الذي تؤديه تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

40 - ***يحث*** على مواصلة التركيز على تحقيق أقصى قدر من المكاسب الإنمائية من التجارة الإلكترونية، عبر مبادرة التجارة الإلكترونية للجميع التي توفر نهجا جديدا لتنمية التجارة من خلال المبادلات الإلكترونية عن طريق تمكين البلدان النامية من أن تجد بسهولة أكبر الطريقةَ الصحيحة للتعامل مع توريد المساعدة التقنية من أجل بناء القدرات في مجال الاستعداد للتجارة الإلكترونية وعن طريق تمكين الجهات المانحة من تكوين صورة واضحة عن البرامج التي يمكنها أن تمولها؛

41 - ***يسلّم*** في هذا الصدد بأن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أطلق ونفّذ عمليات التقييم السريع لمستوى استعداد أقل البلدان نموا للتجارة الإلكترونية بالتعاون مع جهات مانحة ومنظمات أخرى، لغرض التوعية بالفرص المتاحة والتحديات الماثلة فيما يتعلق بتسخير التجارة الإلكترونية في أقل البلدان نموا؛

42 - ***يحيط علما*** *بتقرير الاقتصاد الرقمي لعام 2024* الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الذي أُبرزت فيه الحاجة الملحة إلى العمل باستراتيجيات مستدامة طوال مراحل دورة الرقمنة

ودُعي فيه إلى اعتماد سياسات عالمية تشمل جميع أصحاب المصلحة بهدف تعزيز دائرية الاقتصاد الرقمي وتقليل الآثار البيئية الناجمة عن الرقمنة، مع ضمان تحقيق نتائج إنمائية شاملة للجميع في الوقت نفسه؛

43 - ***يذكّر*** بانعقاد الدورة السابعة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالتجارة الإلكترونية والاقتصاد الرقمي في جنيف في الفترة من 6 إلى 8 أيار/مايو 2024، وبانعقاد أسبوع التجارة الإلكترونية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في الفترة من 4 إلى 8 كانون الأول/ديسمبر 2023؛

44 - ***يحيط علما*** بالتقرير العالمي الأخير للجنة النطاق العريض المعنية بالتنمية المستدامة المعنون "*حالة تقنية النطاق العريض لعام 2024: تسخير الذكاء الاصطناعي لتعميم الربط*"، ويلاحظ مع الاهتمام الجهود التي تواصل لجنة النطاق العريض بذلها لتعزيز الدعوة على مستوى رفيع من أجل تهيئة بيئة مؤاتية للحصول على خدمة الربط بالنطاق العريض بطريقة ميسورة التكلفة وموثوقة، وذلك على وجه الخصوص عن طريق وضع خطط وطنية للربط بالنطاق العريض وإقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص لكفالة التصدي للتحديات التي تنطوي عليها خطة التنمية بالقوة المناسبة لإحداث أثر وبالتعاون مع جميع أصحاب المصلحة؛

45 - ***يشير*** إلى إعلان لجنة النطاق العريض المعنية بالتنمية المستدامة أهداف الدعوة المتعلقة بالنطاق العريض لدعم "ربط النصف الآخر" والمساعدة في الربط الشبكي لسكان العالم غير الموصولين بالإنترنت البالغ عددهم 2,6 بليون نسمة؛

46 - ***يسلّم*** بأن الاقتصاد الرقمي والتكنولوجيات الناشئة تنطوي على إمكانات هائلة تمكّنها من تحقيق الخير الاجتماعي وتنفيذ نتائج القمة العالمية وتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

47 - ***يسلّم أيضا*** بالفجوات الرقمية القائمة في مجال الذكاء الاصطناعي وغيرها من الفجوات الرقمية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية من حيث الظروف والإمكانيات والقدرات وبالحاجة إلى تضييق هذه الفوارق؛

48 - ***يرحب*** بالمبادرات العديدة التي اتخذتها مؤسسات الأمم المتحدة التي تدعم تنفيذ مسارات عمل القمة العالمية، ويشجع جميع ميسري مسارات العمل على مواصلة العمل من أجل تنفيذ هذه المسارات؛

49 - ***يرحب أيضا*** بعمل برنامج المعلومات للجميع التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الذي يهدف إلى مساعدة الدول الأعضاء في صوغ سياسات تسد الفجوة الرقمية وتضمن الإنصاف في مجتمعات المعرفة، ويرحب كذلك بتنظيم الأسبوع العالمي للدراية الإعلامية والمعلوماتية في الفترة من 24 إلى 31 تشرين الأول/أكتوبر من كل عام؛

50 - ***يرحب كذلك***، في هذا الصدد، بتوصية منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الخاصة بأخلاقيات الذكاء الاصطناعي والمعتمدة في 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2021[9]، وقرار الجمعية العامة 265/78؛

51 - ***يلاحظ*** التطورات الكبيرة التي شهدها مجتمع المعلومات مع ظهور الذكاء الاصطناعي في المجال العام، وهو ما يزيد بشكل كبير من وتيرة ونطاق التأثير المتوقع للذكاء الاصطناعي على العديد

(9) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، *سجلات المؤتمر العام*، الدورة الحادية والأربعون، باريس، 9-24 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، المجلد الأول، *القرارات*، المرفق السابع.

من جوانب المجتمعات البشرية، ويعترف أيضا بالشواغل المتعلقة بالآثار السلبية المحتملة على العمالة والعمل والبيئة وحقوق الإنسان وسلامة المعلومات؛

52 - ***يحيط علما*** بالتقرير النهائي للهيئة الاستشارية الرفيعة المستوى المعنية بالذكاء الاصطناعي المعنون "حوكمة الذكاء الاصطناعي خدمةً لصالح البشرية" في أيلول/سبتمبر 2024؛

53 - ***يلاحظ*** أن الاتحاد الدولي للاتصالات أقام شراكات مع 40 كيانا آخر من كيانات الأمم المتحدة لعقد مناسبة تسخير الذكاء الاصطناعي للأغراض المفيدة، بما في ذلك مؤتمرات القمة التي يعقدها وإنشاء مستودع الذكاء الاصطناعي للاتحاد الدولي للاتصالات من أجل تحديد تطبيقات الذكاء الاصطناعي العملية والمتسمة بالمسؤولية للنهوض بأهداف التنمية المستدامة؛

54 - ***يقر*** بعمل الاتحاد الدولي للاتصالات، بما في ذلك على وجه الخصوص عقد مؤتمر المفوضين في بوخارست في الفترة من 26 أيلول/سبتمبر إلى 14 تشرين الأول/أكتوبر 2022 الذي أكد فيه الأعضاء من جديد على التزامهم بالرؤية المشتركة لعالم مترابط؛

55 - ***يشير*** إلى عقد المحفل العالمي السادس للسياسات المتعلقة بالاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الذي نظمه الاتحاد الدولي للاتصالات في الفترة من 16 إلى 18 كانون الأول/ديسمبر 2021؛

56 - ***يشير أيضا*** إلى انعقاد المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية، بدعوة من الاتحاد الدولي للاتصالات، في دبي بالإمارات العربية المتحدة في الفترة من 20 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 15 كانون الأول/ديسمبر 2023؛

57 - ***يشير كذلك*** إلى عقد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، بدعوة من الاتحاد الدولي للاتصالات، في نيودلهي في الفترة من 15 إلى 24 تشرين الأول/أكتوبر 2024، وعقد الندوة العالمية للمعايير، بدعوة من الاتحاد الدولي للاتصالات، في نيودلهي في 14 تشرين الأول/أكتوبر 2024؛

58 - ***يشير*** إلى عقد المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات الذي نظمه الاتحاد الدولي للاتصالات في كيغالي في الفترة من 6 إلى 16 حزيران/يونيه 2022؛

59 - ***يشير أيضا*** إلى انعقاد الندوة العالمية التاسعة عشرة المعنية بمؤشرات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في جنيف في 23 و 24 أيلول/سبتمبر 2024 بشأن موضوع "من وضع المقاييس إلى العمل: سد الفجوات في البيانات من أجل تعميم الربط المجدي"؛

60 - ***يقر*** بعمل منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة لتعزيز تعميم التكنولوجيا الرقمية والبنى التحتية للبيانات والتكنولوجيا الرقمية في أفريقيا وغيرها من المناطق دعماً للحد من الفقر وللإنتاجية الزراعية والأمن الغذائي؛

61 - ***يقر*** أيضا بعمل منظمة العمل الدولية بشأن أثر التغير التكنولوجي على الوظائف، ولا سيما أثره على النساء والأشخاص الذين يعيشون أوضاعا هشة؛

62 - ***يقر كذلك*** بعمل المرصد العالمي لخدمات الصحة الإلكترونية التابع لمنظمة الصحة العالمية، بما في ذلك نظره في الطريقة التي يمكن بها لاستخدام التقنيات المتنقلة في مجال الصحة،

والخدمات الصحية من بُعد، والسجلات الصحية الإلكترونية والتعلم الإلكتروني أن يسهم في تحقيق أهداف التغطية الصحية للجميع؛

63 - ***يقر*** بعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بما في ذلك نشر استراتيجيته الرقمية التي تهدف إلى تطبيق إمكانات التكنولوجيا الرقمية من أجل دعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ويكرر تأكيد أهمية مواصلة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التركيز على هذه المساعدة وتنمية القدرات الرقمية للبلدان، ولا سيما البلدان النامية، بالتعاون مع سائر وكالات الأمم المتحدة المعنية؛

64 - ***يقر أيضا*** بعمل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، بما في ذلك نشرها لمجموعة أدوات المبادرات الرقمية للغات الشعوب الأصلية، التي توضح كيف يمكن استخدام الإنترنت والأدوات الرقمية الأخرى لحفظ لغات الشعوب الأصلية ولغات الأقليات الأخرى وإحيائها وتعزيزها؛

65 - ***يقر كذلك*** بعمل منتدى حوكمة الإنترنت، بما في ذلك وضع مبادراته الشبابية والوطنية والإقليمية التي تدعم مناقشات أصحاب المصلحة المتعددين بشأن السياسة العامة الرقمية؛

66 - ***يشير*** إلى نشر استراتيجية الأمين العام بشأن التكنولوجيات الجديدة المتعلقة بالكيفية التي ستدعم بها منظومة الأمم المتحدة استخدام هذه التكنولوجيات الجديدة للتعجيل بتحقيق خطة عام 2030، وتيسير تواؤمها مع القيم المكرسة في الميثاق، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وقواعد ومعايير القانون الدولي؛

67 - ***يكرر تأكيد*** الالتزام بتسخير الإمكانات التي تتمتع بها تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لتحقيق أهداف خطة عام 2030 وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، وتلاحظ في الوقت نفسه أن هذه التكنولوجيات يمكن أن تسرع من وتيرة التقدم في أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر جميعها، وتحث بناء على ذلك جميع الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمنظمات الدولية والأوساط التقنية والأكاديمية وجميع الجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة على إدماج تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في النُهُج التي تعمل بها لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وتطلب إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة التي تقوم بتيسير مسارات العمل المنبثقة عن القمة العالمية أن تستعرض خططها في مجال الإبلاغ وخطط عملها من أجل دعم تنفيذ خطة عام 2030؛

68 - ***يلاحظ مع بالغ القلق*** أن الفجوة الرقمية بين الجنسين لا تزال مستمرة على المستوى العالمي، حيث تستخدم 65 في المائة من النساء والفتيات الإنترنت حاليا مقارنة بنسبة 70 في المائة من الرجال، وأن المرأة لا تزال مهمشة رقميا في العديد من أفقر البلدان في العالم، ويوجه الانتباه إلى الفجوة الرقمية بين الجنسين التي لا تزال قائمة ضمن دائرة حصول النساء والفتيات على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات واستخدامها في مجالات منها التعليم والعمالة ومجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية الأخرى، وتمشيا مع الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات، ويهيب بالدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين أن يتخذوا، حسب الاقتضاء، جميع التدابير اللازمة، لا سيما من خلال التعزيز الكبير لتثقيف النساء والفتيات في مجال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات ومشاركتهن في هذه التكنولوجيات بوصفهن مستخدمات لها ومساهمات في إنتاج محتوياتها وموظفات ورائدات للأعمال في قطاعاتها ومبدعات وقائدات في هذا المضمار، ومن خلال التصدي للعنف الجنساني الذي تيسره التكنولوجيا؛

69 - ***يلاحظ*** المبادرات العديدة الهادفة إلى سد الفجوة الرقمية بين الجنسين، ومنها اليوم الدولي للفتيات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (الاتحاد الدولي للاتصالات)، والشراكة العالمية من أجل المساواة بين الجنسين في العصر الرقمي، وجوائز المساواة في مجال التكنولوجيا (الاتحاد الدولي للاتصالات وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة)، وشبكة التجارة الإلكترونية للمرأة (مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية)، ومؤشرات مراعاة المساواة بين الجنسين في وسائل الإعلام (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة)، ونساء على الصفحة الرئيسية (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة)، والدراسة الاستقصائية العالمية بشأن المسائل الجنسانية ووسائط الإعلام (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة)، والفريق العامل التابع للجنة النطاق العريض والمعني بالنطاق العريض والمسائل الجنسانية، ومنتدى أفضل الممارسات المعني بالمسائل الجنسانية والوصول التابع لمنتدى حوكمة الإنترنت، والعمل المضطلع به في منتدى القمة العالمية لمجتمع المعلومات بشأن المسائل الجنسانية، وعمل البنك الدولي في عدد من البلدان على تعزيز الفرص المتاحة للنساء والفتيات في مجال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، إضافة إلى عمل العديد من أصحاب المصلحة الآخرين بشأن هذه المسألة؛

70 - ***يؤكد من جديد*** الالتزام بإيلاء اهتمام خاص بالتحديات الفريدة والناشئة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تواجه جميع البلدان، لا سيما البلدان النامية، على النحو المتوخى في الفقرات ذات الصلة من قرار الجمعية العامة 125/70؛

71 - ***يلاحظ مع التقدير*** المبادرات والمسارات الخاصة التي أطلقت في إطار منتدى القمة العالمية لمجتمع المعلومات، ولا سيما تحالف أصحاب المصلحة المتعددين المعني بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات وكبار السن، بالتعاون مع الاتحاد الدولي للاتصالات ومنظمة الصحة العالمية وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة وتمشيا مع عقد الأمم المتحدة للنهوض بالصحة في مرحلة الشيخوخة، وحملات الشباب؛

72 - ***يلاحظ*** أنه، رغم إرساء أساس متين لبناء القدرات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في العديد من الميادين المتعلقة ببناء مجتمع المعلومات، لا يزال من الضروري مواصلة بذل الجهود لمواجهة التحديات الراهنة، لا سيما التحديات التي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان نموا، ويوجه الانتباه إلى التأثير الإيجابي لتوسيع نطاق تنمية القدرات ليشمل المؤسسات والمنظمات والكيانات المعنية بالمسائل المتصلة بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات وبحوكمة الإنترنت؛

73 - ***يقر*** بالتعهدات البالغ عددها 014 1 المعلنة في مبادرة التحالف الرقمي "Partner2Connect" (المعروفة أيضا باسم P2C) التي أطلقها الاتحاد الدولي للاتصالات من أجل تعزيز الربط المجدي والتحول الرقمي على الصعيد العالمي، مع التركيز على البلدان النامية، بما فيها البلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما يتماشى مع مسارات عمل القمة العالمية وأهداف التنمية المستدامة؛

74 - ***يقر*** بضرورة التركيز على سياسات تنمية القدرات وتقديم دعم مستدام لمواصلة تعزيز تأثير الأنشطة والمبادرات التي يضطلع بها على الصعيدين الوطني والمحلي لتوفير المشورة والخدمات والدعم بهدف بناء مجتمع معلومات يشمل الجميع محوره الإنسان ويركز على التنمية؛

75 - ***يلاحظ*** استمرار بروز مواضيع مستجدة، من قبيل تطبيقات الإلكترونيات البيئية، ومساهمة تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في الإنذار المبكر، والتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معها، والاستجابة لحالات الكوارث، والتواصل عبر الشبكات الاجتماعية، والتنوع الثقافي واللغوي، واستعمال تكنولوجيا الواقع الافتراضي والحوسبة والخدمات السحابية، وإتاحة الإنترنت على الأجهزة المحمولة وتقديم الخدمات باستخدام الأجهزة المحمولة، والشبكات المجتمعية، والفجوة الرقمية بين الجنسين، والفضاء السيبراني، وحماية الخصوصية، وحرية التعبير على النحو المعرف في المادتين 17 و 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[10]، وتمكين فئات المجتمع الضعيفة، وبخاصة الأطفال والشباب، وحمايتها من التعرض للاستغلال والإساءة على الإنترنت على وجه الخصوص؛

76 - ***يؤكد من جديد*** على أن الجمعية العامة دعت في الوثيقة الختامية للاستعراض العام لتنفيذ مسارات عمل القمة العالمية إلى أن يُعقد منتدى القمة العالمية لمجتمع المعلومات سنويا[11]، ويسلّم بأهمية المنتدى في تعزيز التعاون والشراكة والابتكار وتبادل الخبرات والممارسات الجيدة من قبل جميع أصحاب المصلحة في مجال تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية المستدامة؛

77 - ***يلاحظ*** عقد المناسبة الرفيعة المستوى لمنتدى الاستعراض العشريني للقمة العالمية لمجتمع المعلومات لعام 2024، التي استضافها الاتحاد الدولي للاتصالات وشارك في تنظيمها الاتحادُ ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، في جنيف في الفترة من 27 إلى 31 أيار/مايو 2024، ويتطلع إلى انعقاد المناسبة الرفيعة المستوى لمنتدى الاستعراض العشريني للقمة العالمية لمجتمع المعلومات لعام 2025 في جنيف في الفترة من 7 إلى 11 تموز/يوليه 2025، وعملية التشاور المفتوحة التي تهدف إلى كفالة المشاركة الواسعة في المنتدى والإمساك بزمامه على نطاق واسع؛

78 - ***يشجع*** ميسري مسارات العمل على استخدام خطة عمل جنيف[12] كإطار لتحديد التدابير العملية لاستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للإسهام في تحقيق خطة عام 2030، ويلاحظ مصفوفة أهداف التنمية المستدامة لمنتدى القمة العالمية لمجتمع المعلومات التي وضعتها وكالات الأمم المتحدة؛

79 - ***يشجع*** ميسري مسارات عمل القمة العالمية على كفالة المواءمة الدقيقة مع خطة عام 2030 عند النظر في الاضطلاع بأعمال جديدة لتنفيذ نتائج القمة العالمية، وفقا لولاياتها ومواردها الحالية؛

80 - ***يكرر تأكيد*** أهمية الدعوة التي وجهتها الجمعية العامة إلى جميع أصحاب المصلحة من أجل إدماج تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في نُهج تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وطلبها الموجه إلى كيانات الأمم المتحدة التي تعمل على تيسير مسارات عمل القمة العالمية لكي تستعرض خططها في مجال الإبلاغ وخطط عملها من أجل دعم تنفيذ خطة عام 2030؛

81 - ***يشجع*** المشاركة النشطة لرواد الأعمال في عملية القمة العالمية وأهداف التنمية المستدامة، حسبما دعا إليه قرار الجمعية العامة 160/77؛

(10) انظر قرار الجمعية العامة 2200 ألف (د-21)، المرفق.

(11) انظر قرار الجمعية العامة 125/70.

(12) انظر A/C.2/59/3، المرفق.

حوكمة الإنترنت

82 - ***يؤكد من جديد*** ضرورة أن يتابع الأمين العام، عن طريق عمليتين منفصلتين، نتائج القمة العالمية فيما يتصل بحوكمة الإنترنت، أي العملية المتوخى منها تعزيز التعاون وعقد منتدى حوكمة الإنترنت، ويسلم بأن العمليتين يمكن أن تكمل إحداهما الأخرى؛

83 - ***يؤكد من جديد أيضا*** الفقرات 34 إلى 37 و 67 إلى 72 من برنامج عمل تونس؛

84 - ***يؤكد من جديد كذلك*** الفقرات 55 إلى 65 من قرار الجمعية العامة 125/70؛

تعزيز التعاون

85 - ***يسلّم*** بأهمية تعزيز التعاون في المستقبل لتمكين الحكومات بقدر متساو من الاضطلاع بأدوارها ومسؤولياتها فيما يتعلق بقضايا السياسة العامة الدولية المتصلة بالإنترنت، وليس فيما يتعلق بالشؤون التقنية وشؤون التشغيل اليومية التي لا تؤثر في قضايا السياسة العامة الدولية؛

86 - ***يشير*** إلى عمل الفريق العامل المعني بتعزيز التعاون، الذي أنشأه رئيس اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، على نحو ما طلبته الجمعية العامة في قرارها 125/70، لوضع توصيات بشأن كيفية المضي في تنفيذ التعاون المعزز على النحو المتوخى في برنامج عمل تونس، ويلاحظ أيضا أن الفريق العامل كفل المشاركة الكاملة للحكومات وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة، لا سيما من البلدان النامية، مع مراعاة جميع آرائها وخبراتها المتنوعة؛

87 - ***يشير أيضا*** إلى أن الفريق العامل عقد خمس جلسات بين شهري أيلول/سبتمبر 2016 وكانون الثاني/يناير 2018 ناقش خلالها الإسهامات المقدمة من الدول الأعضاء والجهات الأخرى صاحبة المصلحة، على النحو المنصوص عليه في قرار الجمعية العامة 125/70؛

88 - ***يشير كذلك*** إلى تقرير رئيس الفريق العامل[13] الذي يتضمن إشارات إلى النصوص الكاملة لجميع المقترحات والإسهامات، ويعرب عن امتنانه للرئيس وجميع المشاركين الذين قدموا إسهامات وساهموا في أعمال الفريق العامل؛

89 - ***يرحب*** بالتقدم الجيد الذي أحرزه الفريق العامل في العديد من المجالات وبالتوافق الذي يبدو أنه ظهر بشأن بعض المسائل، رغم استمرار وجود آراء متباينة بشأن عدد من القضايا الأخرى، كما يعرب، في هذا الصدد، عن الأسف لأنه تعذر على الفريق العامل التوصل إلى اتفاق حول التوصيات بشأن كيفية مواصلة تنفيذ التعاون المعزز على النحو المتوخى في برنامج عمل تونس؛

منتدى حوكمة الإنترنت

90 - ***يسلّم*** بأهمية منتدى حوكمة الإنترنت وولايته باعتباره منتدى للحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين بشأن مسائل شتى، على النحو الوارد في الفقرة 72 من برنامج عمل تونس، بما في ذلك المناقشة بشأن قضايا السياسة العامة المتعلقة بالعناصر الرئيسية في حوكمة الإنترنت؛

(13) انظر E/CN.16/2018/CRP.3.

91 - ***يشير*** إلى قرار الجمعية العامة 125/70 الذي قررت فيه تمديد ولاية منتدى حوكمة الإنترنت لمدة 10 سنوات أخرى ينبغي للمنتدى أن يواصل خلالها إحراز تقدم في طرائق العمل وفي مشاركة أصحاب المصلحة ذوي الصلة من البلدان النامية؛

92 - ***يقر*** باتخاذ أكثر من 176 مبادرة من مبادرات منتدى حوكمة الإنترنت على الصعيدين الوطني والإقليمي في جميع المناطق وهي مبادرات تعالج قضايا حوكمة الإنترنت التي لها أهميةٌ وأولويةٌ للبلد المنظم أو المنطقة المنظِمة؛

93 - ***يشير*** إلى قرار الجمعية العامة 125/70 الذي دعت فيه الجمعية العامة اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية إلى أن تولي، في إطار تقاريرها المنتظمة، الاعتبار الواجب لتنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الفريق العامل المعني بإدخال تحسينات على منتدى حوكمة الإنترنت التابع للجنة[14]؛

94 - ***يلاحظ*** انعقاد الاجتماع التاسع عشر لمنتدى حوكمة الإنترنت الذي نُظم في الرياض في الفترة من 15 إلى 19 كانون الأول/ديسمبر 2024 تحت شعار "بناء مستقبلنا الرقمي المتعدد أصحاب المصلحة" واستقبل أكثر من 9 000 مشارك؛

95 - ***يتطلع*** إلى عقد الاجتماع العشرين لمنتدى حوكمة الإنترنت المزمع تنظيمه في ليليستروم بالنرويج في الفترة من 23 إلى 27 حزيران/يونيه 2025، وإلى مواصلة تنفيذ ما ينطبق على العملية التحضيرية للاجتماع من التوصيات الواردة في تقرير الفريق العامل المعني بإدخال تحسينات على منتدى حوكمة الإنترنت التابع للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛

96 - ***يرحب***، في هذا السياق، بالتقدم المستمر المحرز في عمل منتدى حوكمة الإنترنت فيما بين الدورات فيما يتعلق بالطرائق المختلفة لربط بليون نسمة أخرى بالإنترنت وربط الائتلافات الدينامية ومنتديات أفضل الممارسات وشبكات السياسات وتمكينهم، وبالمساهمات التي تقدمها المنتديات الوطنية والإقليمية لحوكمة الإنترنت، والفريق الاستشاري لأصحاب المصلحة المتعددين، وفريق القيادة؛

97 - ***يلاحظ***، في هذا السياق، إنشاء فريق قيادة منتدى حوكمة الإنترنت كخطوة في تنفيذ مقترح منتدى حوكمة الإنترنت الموسع المقدم في تقرير فريق الأمين العام الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي؛

سبل المضي قدما

98 - ***يشير*** إلى دور فريق الأمم المتحدة المعني بمجتمع المعلومات، ويهيب بكيانات الأمم المتحدة مواصلة التعاون الفعال في تنفيذ نتائج القمة العالمية ومتابعتها عن طريق منظومة الأمم المتحدة، واتخاذ الخطوات اللازمة لإقامة مجتمع معلومات يشمل الجميع محوره الإنسان ويركز على التنمية والالتزام بذلك، والقيام بدور محفز لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الواردة في خطة عام 2030؛

99 - ***يهيب*** بجميع أصحاب المصلحة مواصلة إيلاء الاهتمام، على سبيل الأولوية، لسد جميع الفجوات الرقمية، بما في ذلك على الصعيد الإثني والجنساني والعمري، وتعزيز الشمول الرقمي بمختلف الأشكال، بما في ذلك المهارات والربط، وتنفيذ استراتيجيات سليمة تسهم في تطوير الحكومة الإلكترونية،

(14) A/67/65-E/2012/48 و A/67/65/Corr.1-E/2012/48/Corr.1.

ومواصلة التركيز على سياسات وتطبيقات مراعية للفقراء فيما يتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل الوصول إلى من يعيشون أوضاعا هشة، بما في ذلك إتاحة الوصول إلى شبكات النطاق العريض الموثوق بها والميسورة التكلفة على مستوى القاعدة الشعبية، بطرق منها نماذج الربط التشاركية والمتمحورة على المجتمع المحلي، وفقا للأطر التنظيمية الوطنية، بهدف تضييق الفجوات الرقمية بين البلدان وداخلها من أجل بناء مجتمعات المعلومات والمعرفة؛

100 - ***يسلّم*** بأهمية توسيع نطاق مشاركة جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في التحول الرقمي لتسخير منافع التكنولوجيات الناشئة، بما في ذلك نظم الذكاء الاصطناعي المأمونة والمؤمَّنة والموثوقة، والمشاركة الفعالة في إنشائها وإدخالها طور التشغيل واستعمالها، وبأهمية أن تنظر اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في أثر وتحديات التغيرات التكنولوجية السريعة والتكنولوجيات الرائدة على تحقيق أهداف وغايات التنمية المستدامة؛

101 - ***يرحب*** بانعقاد الدورة الثامنة لفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالتجارة الإلكترونية والاقتصاد الرقمي التي عقدت في جنيف في الفترة من 12 إلى 14 أيار/مايو 2025 والتي ركزت على تسخير الرقمنة لتحقيق تنمية مستدامة تشمل الجميع؛

102 - ***يدعو*** جميع أصحاب المصلحة إلى المشاركة بنشاط في المناسبة الرفيعة المستوى لمنتدى الاستعراض العشريني للقمة العالمية التي ستعقد في عام 2025 في جنيف، بما في ذلك المشاورات بين أصحاب المصلحة المتعددين بشأن الإنجازات والاتجاهات الرئيسية والتحديات والفرص المتعلقة بمسارات عمل القمة العالمية من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

103 - ***يدعو أيضا*** جميع أصحاب المصلحة إلى المشاركة بنشاط في الاجتماع العشرين لمنتدى حوكمة الإنترنت الذي سيعقد في ليليستروم؛

104 - ***يقر*** بالتحديات المتبقية أمام التنفيذ الكامل لنتائج القمة العالمية، ويقر أيضا بالتحديات المتبقية أمام تحقيق خطة عام 2030، ويدعو جميع أصحاب المصلحة إلى تسريع تنفيذ مسارات عمل القمة العالمية لتحقيق الأهداف المحددة في عملية الاستعراض العشري والنهوض بتحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

105 - ***يحث*** جميع أصحاب المصلحة على إيلاء الأولوية لاستحداث نهج ابتكارية تحفز إتاحة الهياكل الأساسية للنطاق العريض للجميع بصورة مُجدية وبتكلفة ميسورة في البلدان النامية، واستعمال خدمات النطاق العريض المناسبة لضمان تطوير مجتمع معلومات يشمل الجميع محوره الإنسان ويركز على التنمية ولتضييق الفجوات الرقمية إلى أدنى حد، بما في ذلك الفجوة الرقمية بين الجنسين؛

106 - ***يهيب*** بجميع الجهات صاحبة المصلحة تهيئة بيئة سياساتية مؤاتية للاستثمار وتعزيز التعاون والشراكة بين القطاعين العام والخاص من أجل الاستثمار المستدام في الهياكل الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتطبيقاتها وخدماتها، والمحتوى، والمهارات الرقمية، وذلك بهدف ضمان الربط المجدي اللازم لتعزيز أهداف التنمية المستدامة؛

107 - ***يهيب*** بالمنظمات الدولية والإقليمية أن تواصل بانتظام تقييم مدى وصول الدول الشامل إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وتقديم تقارير عن ذلك، بهدف إتاحة فرص متكافئة لنمو قطاعات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البلدان النامية؛

108 - ***يسلّم***، تمشيا مع الفقرة 5 أعلاه، بضرورة وضع تمويل تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية في سياق الأهمية المتزايدة لدور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لا باعتبارها وسيلة للاتصال فحسب، بل باعتبارها أيضاً وسيلة لتمكين التنمية، وباعتبارها أداة لتحقيق الأهداف والغايات الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة؛

109 - ***يحث*** جميع البلدان على بذل جهود ملموسة للوفاء بالتزاماتها بموجب خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية[15]، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات البلدان النامية؛

110 - ***يكرر تأكيد*** أهمية مؤشرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في نسق بيانات مفتوحة كأداة رصد وتقييم لقياس الفجوة الرقمية بين البلدان وداخل المجتمعات يسترشد بها صانعو القرار لدى وضع السياسات العامة والاستراتيجيات المتعلقة بالتنمية الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، ويشدد على أهمية توحيد مؤشرات موثوق بها تُحدَّث بانتظام والمواءمة بينها، ويشدد على أهمية البيانات المصنفة حسب نوع الجنس للمساهمة في سد الفجوة الرقمية بين الجنسين؛

111 - ***يهيب*** بجميع البلدان أن تشجع شمولية الابتكار، ولا سيما فيما يتعلق بالمجتمعات المحلية والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين والشباب والأقليات الإثنية والشعوب الأصلية، وأن تكفل أن يكون توسيع نطاق التكنولوجيات الجديدة ونشرها شاملين وألاّ يُحدِثا فجوات إضافية؛

112 - ***يقر*** بأهمية دور أدوات القياس والرصد الرقمية التي تدعم تعميم وقياس أهداف التنمية المستدامة؛

113 - ***يشجع*** على وضع وتنفيذ أطر قانونية وسياسات وتدابير قوية لحماية البيانات والمساءلة لتعزيز الخصوصية منذ مرحلة التصميم في جميع التقنيات والخدمات، ويسلط الضوء على أهمية تمكين تدفق البيانات عبر الحدود والتدفق الحر للبيانات مع توافر الثقة، مع احترام الأطر القانونية المعمول بها في هذا السياق، وإعادة تأكيد دور البيانات في التنمية؛

114 - ***يهيب*** بجميع الجهات صاحبة المصلحة تعزيز الإلمام بالتكنولوجيا الرقمية وجهود التوعية لتمكين الأفراد، ولا سيما أولئك الذين يعيشون في أوضاع هشة، من فهم وممارسة حقوقهم في حماية البيانات والخصوصية، واتخاذ خيارات مستنيرة بشأن بياناتهم الشخصية واتخاذ الخطوات المناسبة لحماية أمنهم وخصوصيتهم على الإنترنت؛

115 - ***يكرر تأكيد*** أهمية تبادل أفضل الممارسات على جميع المستويات، ويشجع، مع التسليم بالمستوى الممتاز لتنفيذ المشاريع والمبادرات التي تعزز أهداف القمة العالمية، جميعَ أصحاب المصلحة على تسمية مشاريعهم للمشاركة في مسابقة جائزة القمة العالمية السنوية كجزء لا يتجزأ من عملية التقييم للقمة العالمية، ويحيط علما في الوقت ذاته بالتقرير عن التجارب الناجحة في إطار القمة العالمية؛

116 - ***يهيب*** بمؤسسات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات والمنتديات ذات الصلة أن تستعرض، وفقا لنتائج القمة العالمية، المنهجيات الموضوعة لمؤشرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بصورة دورية، آخذة في اعتبارها اختلاف مستويات التنمية والظروف الوطنية، ومن ثم فإنه:

(15) قرار الجمعية العامة 313/69، المرفق.

(أ) يشجع الدول الأعضاء على تطوير ووضع هياكل أساسية للبيانات ذات الصلة بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات على الصعيد الوطني، وتبادل المعلومات بشأن دراسات الحالات الإفرادية القطرية، والتعاون مع البلدان الأخرى في إطار برامج التبادل في مجال بناء القدرات؛

(ب) يشجع مؤسسات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات والمنتديات ذات الصلة على تقييم أثر تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في التنمية المستدامة؛

(ج) يلاحظ مع التقدير عمل الشراكة المعنية بقياس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية، وسلسلة *قياس التطور الرقمي* التي توفر معلومات عن الاتجاهات والإحصاءات الحديثة بشأن الوصول إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والقدرة على تحمل تكلفتها وتطور مجتمعات المعلومات والمعرفة في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك مؤشر تنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

(د) يشجع الشراكة المعنية بقياس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية على مواصلة متابعة مقررات اللجنة الإحصائية ذات الصلة بشأن إحصاءات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض إنتاج إحصاءات عالية الجودة وحسنة التوقيت في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتسخير الفوائد الممكن جنيها من استخدام البيانات الضخمة لأغراض الإحصاءات الرسمية؛

117 - ***يدعو*** المجتمعَ الدولي إلى تقديم تبرعات للصندوق الاستئماني الخاص الذي أنشأه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية لدعم أعمال الاستعراض والتقييم التي تقوم بها اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية فيما يتعلق بمتابعة نتائج القمة العالمية، منوّها في الوقت نفسه مع التقدير بالدعم المالي المقدم من حكومات سويسرا وفنلندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية لهذا الصندوق؛

118 - ***يتطلع*** إلى الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الاستعراض العام لتنفيذ نتائج القمة العالمية المزمع عقده في نيويورك في كانون الأول/ديسمبر 2025، ويرحب بخريطة الطريق التي تبين الخطوط العريضة لمساهمات اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في الاستعراض العام، ويشجع الدول الأعضاء الراغبة على تقديم الدعم المالي أو غيره من أشكال الدعم لتنفيذه؛

119 - ***يعرب عن تقديره*** للتنسيق الفعال بين جميع وكالات الأمم المتحدة، بما فيها الاتحاد الدولي للاتصالات ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، التي شاركت في العملية التحضيرية المشتركة للاستعراض العشريني للقمة العالمية التي يسرت تحديد المراحل المفضية إلى إنجاز الاستعراض العشريني العام للقمة العالمية؛

120 - ***يحيط علما مع التقدير*** بخريطتي الطريق اللتين وضعهما الاتحاد الدولي للاتصالات ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة من أجل التحضير للاستعراض العشريني للقمة العالمية؛

121 - ***يشير*** إلى الفقرة 116 من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 13/2024 التي طلب فيها المجلس إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية أن تجمع مدخلات من الدول الأعضاء وجميع الميسرين وغيرهم من أصحاب المصلحة، وأن تنظم خلال دورتها الثامنة والعشرين المعقودة

في عام 2025 مناقشات فنية بشأن التقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية خلال السنوات العشرين الماضية، وأن تقدم تقريرا عن ذلك من خلال المجلس إلى الجمعية العامة؛

122 - ***يلاحظ*** عقد المناقشة الفنية بشأن التقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية خلال الدورة الثامنة والعشرين للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في الفترة من 7 إلى 11 نيسان/أبريل 2025، واختتام أعمال اللجنة لجمع مدخلات من جميع الميسرين وأصحاب المصلحة في إطار الأعمال التحضيرية لإعداد تقريرها عن الاستعراض العشريني للتقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية؛

123 - ***يحيط علما*** بتقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الثامنة والعشرين[16]، بما في ذلك موجز المناقشة الفنية بشأن الاستعراض العشريني لتنفيذ نتائج القمة العالمية، ويقرر إحالته إلى العملية التحضيرية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة؛

124 - ***يحيط علما أيضا*** بالتقرير الذي أعدته أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعنون "تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات: الاستعراض العشريني" الذي شكّل أساس المناقشة الفنية، ويقرر أن يقدمه أيضا إلى العملية التحضيرية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بوصفه إسهاما في مداولاتها؛

125 - ***يطلب*** إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية أن تقوم، قبل إنجاز الاستعراض العشريني للقمة العالمية واستناداً إلى عملية القمة العالمية ومصفوفة خطة عام 2030 والتعاهد الرقمي العالمي التي وضعها فريق الأمم المتحدة المعني بمجتمع المعلومات، بتقييمٍ للممارسات والخبرات الحالية في مجال دمج أطر التعاون الرقمي، بما في ذلك مسارات عمل القمة العالمية، ومبادئ أهداف التنمية المستدامة، والتعاهد الرقمي العالمي، وخرائط الطريق في سياق المنتدى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، مع تسليط الضوء على الفرص المتاحة والتحديات الماثلة، بهدف تقديم رؤى متبصّرة يمكن الاسترشاد بها في المداولات المقبلة؛

126 - ***يحيط علما مع التقدير*** بتقرير الأمين العام وبالمناقشة التي أجرتها بشأنه اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دورتها الثامنة والعشرين، ويسلم بالدور الذي تؤديه اللجنة بوصفها جهة التنسيق في متابعة نتائج القمة العالمية على نطاق المنظومة؛

127 - ***يشدد*** على أهمية النهوض بتهيئة مجتمع معلومات شامل للجميع، مع إيلاء اهتمام خاص لسد الفجوة الرقمية وفجوة النطاق العريض، مع مراعاة الاعتبارات الخاصة بالبلدان النامية والاعتبارات الجنسانية والثقافية والمتعلقة بالشباب وغيرهم من الفئات الناقصة التمثيل؛

128 - ***يدعو*** إلى مواصلة الحوار والعمل لتحقيق تعاون معزز على النحو المتوخى في برنامج عمل تونس؛

129 - ***يتطلع*** إلى مواصلة المشاورات والاتصالات من أجل تنفيذ التعاهد الرقمي العالمي، استناداً إلى هيكل القمة العالمية لمجتمع المعلومات، بما في ذلك الاستعراض العشريني للقمة العالمية، ويؤكد على أهمية ضمان التآزر وتجنب الازدواجية داخل منظومة الأمم المتحدة وبين مختلف الكيانات، والبناء على الآليات القائمة، وتعظيم التعاون الرقمي العالمي؛

(16) *الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2025، الملحق رقم 11* (E/2025/31).

130 - ***يحيط علما مع التقدير*** بعملية القمة العالمية ومصفوفة خطة عام 2030 والتعاهد الرقمي العالمي التي أعدها فريق الأمم المتحدة المعني بمجتمع المعلومات والتي تربط أهداف التعاهد الرقمي العالمي بهياكل القمة العالمية وآلياتها وأنشطتها القائمة، وتُتيح نهجاً منظماً للمتابعة والتنفيذ الفعالين للتعاهد؛

131 - ***يوصي*** بأن يكون من نتائج الاستعراض العشريني للقمة العالمية قيامُ الميسرين المعنيين بدمج التزامات التعاهد الرقمي العالمي، حسب الاقتضاء، في الأعمال المندرجة ضمن مسارات عمل القمة العالمية؛

132 - ***يسلط الضوء*** على دور فريق الأمم المتحدة المعني بمجتمع المعلومات في تنسيق أعمال تنفيذ نتائج القمة العالمية، ويوصي بأن يكون من نتائج الاستعراض العشريني للقمة العالمية تعزيزُ أداء الفريق عن طريق إشراك المزيد من مكاتب الأمم المتحدة المسؤولة في مسائل التعاون الرقمي، وإسداء المشورة لأصحاب المصلحة المتعددين بشأن عمله، حسب الاقتضاء؛

133 - ***يوصي كذلك*** بأن يكون من نتائج الاستعراض العشريني للقمة العالمية تكليفُ فريق الأمم المتحدة المعني بمجتمع المعلومات بوضع خريطة طريق تنفيذية مشتركة لتُقدَّم إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دورتها التاسعة والعشرين لدمج التزامات التعاهد الرقمي العالمي في هيكل القمة العالمية، بما يكفل اتباع نهج موحد في التعاون الرقمي يتجنبُ الازدواجية ويعظّم كفاءة الموارد؛

134 - ***يسلط الضوء***، في هذا الصدد، على الدور الراسخ للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية بوصفها منبرا حكوميا دوليا للمناقشات بشأن تأثير التكنولوجيات على تحقيق أهداف التنمية المستدامة والفرص التي تتيحها في هذا المجال، ويدعو إلى أن يكون تعزيز اللجنة من بين نتائج الاستعراض العشريني للقمة العالمية؛

135 - ***يؤكد*** على دور اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في عملية متابعة التعاهد الرقمي العالمي واستعراضه، وضرورة ضمان أقوى تقارب ممكن بين تنفيذ نتائج القمة العالمية والتعاهد من أجل تجنب الازدواجية وتعزيز التآزر والكفاءة ومن ثم تعزيز الأثر؛

136 - ***يشدد*** *على* الحاجة إلى عملية مستمرة ومفتوحة وشاملة للجميع وشفافة لإجراء مفاوضات الاستعراض العشريني للقمة العالمية ومتابعتها في جنيف ونيويورك، وينبغي أن تشمل مشاورات غير رسمية مع الدول الأعضاء والمراقبين والجهات صاحبة المصلحة؛

137 - ***يشدد أيضا***، فيما يتعلق بما سبق، على الهدف المتمثل في تعظيم الفوائد من التكنولوجيات لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ويعيد التأكيد على فكرة عدم ترك أحد خلف الركب، وهو الوعد التحويلي المحوري لخطة عام 2030؛

138 - ***يطلب*** *إلى* الأمين العام أن يقدم سنويا إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية تقريرا عن تنفيذ التوصيات الواردة في هذا القرار وفي قرارات المجلس الأخرى المتعلقة بتقييم التقدم المحرز كمّا ونوعا في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ومتابعتها.

مشروع القرار الثاني
تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يسلّم بالدور الذي تؤديه اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، بوصفها حاملة لواء الأمم المتحدة في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، وجهة التنسيق التابعة للأمم المتحدة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، في تحليل الكيفية التي يمكن بها للعلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، أن تكون عناصر تمكين لخطة التنمية المستدامة لعام 2030[1]، من خلال العمل بمثابة محفل للتخطيط الاستراتيجي، وتبادل الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، وتوفير نظرة استشرافية بشأن الاتجاهات الفائقة الأهمية في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار في القطاعات الرئيسية المتمثلة في الاقتصاد والبيئة والمجتمع، وتوجيه الانتباه إلى التكنولوجيا الجديدة والناشئة،

وإذ يسلّم أيضا بالدور الأساسي للعلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، في تعزيز التنمية المستدامة، وتحسين القدرة التنافسية الاقتصادية، والتصدي للتحديات العالمية، وإذ يسلط الضوء على دور هذه العناصر بوصفها عوامل تمكين رئيسية لخطة عام 2030،

وإذ يؤكد من جديد أن من الضروري تعزيز التعاون الدولي في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار، ولا سيما فيما بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، لتسريع وتيرة التقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وإذ يقر بأهمية الشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين وبناء القدرات وتبادل المعارف لتيسير نقل التكنولوجيات وانتشارها وفق أحكام متفق عليها وبما يتماشى مع أولويات التنمية المستدامة،

وإذ يشير إلى أن معظم البلدان النامية تواجه تحديات محددة يصاحبها ضعف في مستوى تطورها الرقمي ومحدودية استفادتها من العلم والتكنولوجيا والابتكار، مما يستلزم تكييف النُهج للتغلب على هذه العقبات ودعم مرونة التنمية واستدامتها،

وإذ يسلّم بالدور الأساسي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تعزيز وتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار باعتبارها عناصر تمكين للتنمية،

وإذ يشير إلى الوثيقة الختامية للقمة العالمية لعام 2005[2] وقرار الجمعية العامة 125/70 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2015 المعنون "الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الاستعراض العام لتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات" اللذين سُلّم فيهما بأن للعلم والتكنولوجيا، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، دورا بالغ الأهمية في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، وإذ يعيد تأكيد الالتزامات الواردة فيها،

(1) قرار الجمعية العامة 1/70.

(2) قرار الجمعية العامة 1/60.

وإذ يشير أيضا إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[3] واتفاق باريس[4]،

وإذ يشير كذلك إلى أن الجمعية العامة أقرت في قرارها 206/79 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2024 بأن اتخاذ إجراءات بشأن التكيف مع تغير المناخ يمثل أولوية ملحة وتحدياً عالمياً أمام جميع البلدان، وخاصة البلدان النامية، لا سيما تلك المعرضة بشكل خاص للآثار الضارة لتغير المناخ، وكررت تأكيد الحاجة الملحة إلى تكثيف الإجراءات والدعم، حسب الاقتضاء، بما يشمل التمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات، من أجل تنفيذ نهُج لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ في البلدان الأطراف النامية المعرضة بشكل خاص لهذه الآثار، وللتقليل من تلك الخسائر والأضرار إلى أدنى حد والتصدي لها،

وإذ يذكّر بأن الجمعية العامة أقرت في قرارها 206/79 بالحاجة الراهنة الكبيرة إلى التكيف وبأن بلوغ مستويات أعلى من التخفيف من شأنه أن يقلص الحاجة إلى بذل جهود تكيف إضافية، وبأن تزايد احتياجات التكيف يمكن أن ينطوي على تزايد تكاليف التكيف، وأكدت أهمية مواصلة اتخاذ إجراءات لتعزيز كفاية تمويل إجراءات التكيف وإمكانية التنبؤ به في ضوء مراعاة دور صندوق التكيف في مجال تقديم الدعم المخصص لإجراءات التكيف، وأعادت تأكيد أن توفير موارد مالية معزّزة ينبغي أن يهدف إلى تحقيق توازن بين التكيّف والتخفيف،

وإذ يلاحظ ببالغ القلق الوقع الشديد لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) التي أثرت سلباً في المجتمعات والاقتصادات، وإذ يؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة والمساعدة على الحد من مخاطر الصدمات والأزمات والجوائح في المستقبل وبناء القدرة على الصمود في وجهها، بسبل منها تعزيز النظم الصحية وتشجيع التصدي العالمي على أساس الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف المتجدد والمبدأ القاضي بألا يترك أحد خلف الركب،

وإذ يدرك أن الجمعيةَ العامة، في قراريها 213/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021 و 160/78 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2023 بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة، والمجلسَ الاقتصادي والاجتماعي، في قراره 14/2024 المؤرخ 23 تموز/يوليه 2024 بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، شجّعا مؤتمرَ الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على أن يواصل إجراء استعراضات السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار بهدف مساعدة البلدان النامية على تحديد الأولويات والتدابير اللازمة لإدماج السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية بحيث تدعم هذه السياسات والبرامج خططَ التنمية الوطنية،

وإذ يشير إلى مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي 254/2021 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2021 الذي ينص على تمديد ولاية المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية التابع للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية حتى عام 2025، ويعيد تأكيد ضرورة التصدي للعقبات التي تحول دون وصول المرأة والفتاة على قدم المساواة إلى العلم والتكنولوجيا، وإدماج المنظور الجنساني في السياسات والبرامج الإنمائية،

---

(3) United Nations, *Treaty Series,* vol. 1771, No. 30822.

(4) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21، المرفق.

وإذ يقر بالالتزامات المتعهد بها في منظومة الأمم المتحدة لتعزيز المساواة بين الجنسين ودعم تمكين المرأة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار،

وإذ يعترف بالمبادرات العالمية والإقليمية التي تهدف إلى معالجة الفجوة الرقمية بين الجنسين،

وإذ يلاحظ مع القلق أوجه التفاوت القائمة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية من حيث الظروف والإمكانيات والقدرات اللازمة لإنتاج معارف علمية وتكنولوجية جديدة، وإذ يشدد على أن التعاون والعمل المشترك في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار، فضلا عن الدعم الدولي، أمور أساسية في النهوض بقدرة البلدان النامية على الاستفادة من أوجه التقدم التكنولوجي، وإنتاج المعارف العلمية والتكنولوجية والابتكارية والاعتناء بها وتحصيلها واستيعابها واختيار اللائق منها وتكييفها والانتفاع بها،

وإذ يسلط الضوء على المساهمة التي يمكن أن تقدمها اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية لآلية تيسير التكنولوجيا، مع مراعاة الولاية المنوطة بها في تعزيز التعاون والشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين من خلال تبادل المعلومات والخبرات وأفضل الممارسات والمشورة في مجال السياسات بين الدول الأعضاء والمجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط العلمية والأكاديمية وكيانات الأمم المتحدة والجهات الأخرى صاحبة المصلحة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة بدعم من العلم والتكنولوجيا والابتكار،

وإذ يأخذ في اعتباره أهمية التعاون الدولي في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار لتحقيق التزام المجتمع الدولي بالتنمية المستدامة وعدم ترك أي أحد خلف الركب، ودور الشراكات العالمية في تيسير المشاركة في إيجاد حلول عالمية للتصدي للتحديات العالمية،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 259/78 المؤرخ 9 كانون الثاني/يناير 2024 بشأن اليوم الدولي للعلم والتكنولوجيا والابتكار لبلدان الجنوب الذي دعت فيه الجمعيةُ المجتمعَ الدولي إلى أن ينشئ فضاء مفتوحا وعادلا وشاملا وغير تمييزي للتنمية والتعاون العلميين والتكنولوجيين، وأن يدعم جميع البلدان، بما فيها بلدان الجنوب، في تعزيز نظمها الوطنية للعلم والتكنولوجيا والابتكار،

وإذ يسلّم بأن القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات والتصميم والإدارة ومهارات مباشرة الأعمال الحرة محوريةٌ لفعالية الابتكار، ولكنها غير موزعة بالتساوي بين البلدان والمناطق وداخلها، وأن توافر تعليم جيد منصف وشامل للجميع وإمكانية الحصول عليه والقدرة على تحمل تكاليفه في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي والجامعي وتوافر فرص التعلم مدى الحياة في مجالات العلم والتكنولوجيا والرياضيات عوامل لا غنى عنها وينبغي تمويلها وتعزيزها وتنسيقها وإعطاؤها الأولوية بغية تهيئة بيئة اجتماعية شاملة للجميع ومؤاتية للنهوض بالعلم والتكنولوجيا والابتكار،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 المتعلق بخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، وإذ يشير أيضا إلى إنشاء آلية تيسير التكنولوجيا، وإذ يتطلع إلى انعقاد المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية في إشبيلية بإسبانيا في الفترة من 30 حزيران/يونيه إلى 3 تموز/يوليه 2025،

وإذ يلاحظ أن التغير التكنولوجي السريع يمكن أن يسهم في التعجيل بتحقيق خطة عام 2030 عن طريق تحسين الدخول الحقيقية، وإتاحة نشر حلول جديدة للعقبات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية على

نحو أسرع وأوسع نطاقا، ودعم أشكال أكثر شمولا للمشاركة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية، وسد الفجوات الرقمية بجميع أشكالها، والاستعاضة عن أنماط الإنتاج الضارة بالبيئة بأنماط أكثر استدامة، وتزويد واضعي السياسات بأدوات قوية لتصميم التدخلات الإنمائية والتخطيط لها،

وإذ يلاحظ أيضا أن التكنولوجيا الجديدة تخلق فرصا جديدة للعمل والتنمية، ما يزيد بالتالي من الطلب على المهارات والكفاءات الرقمية، وإذ يشدد على أهمية بناء المهارات والكفاءات الرقمية لكي تكون المجتمعات قادرة على التكيف مع التغيرات التكنولوجية ذات الصلة والاستفادة منها،

وإذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة 242/72 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 17/73 المؤرخ 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 و 316/75 المؤرخ 17 آب/أغسطس 2021 و 320/77 المؤرخ 25 تموز/يوليه 2023 التي طلبت فيها الجمعية إلى آلية تيسير التكنولوجيا وإلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إيلاء الاعتبار الواجب لأثر التغيرات التكنولوجية السريعة الرئيسية على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، كل في حدود ولايته وموارده المتاحة،

وإذ يرحب بعمل اللجنة المتعلق بموضوعيها الحاليين ذوي الأولوية، وهما "تنويع الاقتصادات في عالم يتسم بالرقمنة المتسارعة" و "استشراف آفاق التكنولوجيا وتقييم آثارها من أجل التنمية المستدامة"، وإذ يحيط علما بتقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن *التكنولوجيا والابتكار لعام 2025: تسخير الذكاء الاصطناعي الشامل للجميع لأغراض التنمية*،

وإذ يشير إلى إطار الاستعراضات الوطنية للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار الذي وضعه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية من أجل مساعدة البلدان في تحسين مواءمة السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار مع خطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة[5]،

وإذ يسلّم بضرورة اتباع نُهج مبتكرة تُلبي احتياجات المجتمعات التي تعيش أوضاعا هشة في البلدان النامية والمتقدمة، مع حماية بياناتهم الشخصية من إساءة الاستخدام واحترام ملكية البيانات الشخصية، وتُشرِكها في عمليات الابتكار، وتُدمج بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار باعتبارها عنصرا حيويا في خطط التنمية الوطنية، بسبل منها التعاون بين الوزارات المعنية والهيئات التنظيمية،

وإذ يسلّم أيضا بأهمية حماية البيانات والخصوصية في سياق تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

وإذ يسلّم كذلك بأن عمليات استشراف آفاق التكنولوجيا وتقييمها، بما في ذلك التكنولوجيات المراعية للمنظور الجنساني وللبيئة، يمكن أن تساعد واضعي السياسات وأصحاب المصلحة في تنفيذ خطة عام 2030، من خلال كشف التحديات والفرص التي يمكن معالجتها من الناحية الاستراتيجية، وبأنه ينبغي تحليل اتجاهات التكنولوجيا، مع مراعاة السياق الاجتماعي الاقتصادي بشكل أعم،

وإذ يسلّم بأن المنظومات الابتكارية والرقمية المتطورة بشكل جيد[6] تؤدي دورا أساسيا في التنمية الرقمية الفعلية وفي تيسير العلم والتكنولوجيا والابتكار،

---

(5) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الوثيقة UNCTAD/DTL/STICT/2019/4.

(6) تشمل المنظومة الرقمية مكونات من قبيل الهياكل الأساسية التكنولوجية، والهياكل الأساسية للبيانات، والهياكل الأساسية المالية، والهياكل الأساسية المؤسسية، والهياكل الأساسية البشرية.

وإذ يسلّم أيضا بتزايد جهود التكامل على الصعيد الإقليمي في جميع أنحاء العالم وبالبعد الإقليمي لمسائل العلم والتكنولوجيا والابتكار المرتبط بذلك،

وإذ يشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو بالبرازيل في الفترة من 20 إلى 22 حزيران/يونيه 2012، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"[(7)]، بما في ذلك ما ورد فيها من مبادئ،

وإذ يسلّم بضرورة تجديد الالتزامات بحشد التمويل للابتكار وزيادته، ولا سيما في البلدان النامية وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، دعما لأهداف التنمية المستدامة،

وإذ يشير إلى أن الجمعية العامة شجَّعت اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، في قرارها 228/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017، على مناقشة واستكشاف نماذج تمويل ابتكارية كوسيلة لاجتذاب جهات جديدة من أصحاب المصلحة والمبتكرين ومصادر رأس المال الاستثماري اللازم لمجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة ولإيجاد حلول مستندة إلى الابتكار، بالتعاون مع المنظمات الأخرى، على الصعيدين الإقليمي والمتعدد الأطراف، حسب الاقتضاء،

وإذ يلاحظ أن النجاح في تطبيق السياسات المتعلقة بالتكنولوجيا والابتكار على الصعيد الوطني يتيسر بأمور منها تهيئة بيئات السياسات التي تمكن مؤسسات التعليم والبحث والأعمال التجارية والقطاعات الصناعية من الابتكار والاستثمار ومن تحويل العلم والتكنولوجيا والابتكار إلى فرص عمل ونمو اقتصادي بإدماج جميع العناصر المترابطة، بما في ذلك نقل المعرفة ودعم المساعدة المالية والتقنية،

وإذ يسلّم بأن الناس في جميع أنحاء العالم يتضررون من جراء الصدمات، بدءا من الأزمات الاقتصادية ووصولا إلى حالات الطوارئ الصحية، ومن النزاعات الاجتماعية والحروب إلى الكوارث الناجمة عن الأخطار الطبيعية، وبأن هذه الصدمات لها تأثير شديد على إحراز تقدم نحو تحقيق التنمية المستدامة،

وإذ يشير إلى أن الجمعية العامة أهابت، في قرارها 306/74 المؤرخ 11 أيلول/سبتمبر 2020، بالدول الأعضاء وبجميع الجهات المعنية ذات المصلحة أن تشجع مبادرات البحث والتطوير وبناء القدرات، وأن تعزز التعاون في مجالات العلوم والابتكار والتكنولوجيات والمساعدة التقنية وتبادل المعارف، وفي الاستفادة من ذلك كله، بوسائل منها تحسين التنسيق فيما بين الآليات القائمة، ولا سيما مع البلدان النامية، على أسس من التعاون والتنسيق والشفافية، في إطار مواجهة جائحة كوفيد-19 وفي أفق تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإذ يسلّم بالعلاقة المعقدة بين البيانات والتنمية المستدامة وبتعقّد حوكمة البيانات،

وإذ يشير إلى أن الجمعية العامة اعتمدت، في قرارها 1/79 المؤرخ 22 أيلول/سبتمبر 2024، في إطار نتائج مؤتمر القمة المعني بالمستقبل، ميثاقَ المستقبل الذي كُرس فرعٌ منه للعلم والتكنولوجيا والابتكار والتعاون الرقمي وأُرفق به تعاهدٌ رقمي عالمي، وإذ يشير أيضا إلى أنه طُلب من اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في الفقرة 48 من ذلك التعاهد الرقمي العالمي أن تنشئ فريقا عاملا مكرسا للانخراط في حوار شامل وجامع لأصحاب المصلحة المتعددين بشأن حوكمة البيانات على جميع المستويات من حيث صلتها بالتنمية،

(7) قرار الجمعية العامة 288/66، المرفق.

وإذ يسلّم بمساهمة العلم والتكنولوجيا والابتكار في بناء مجتمعات قادرة على التكيف عن طريق تمكين الناس، بمن فيهم أولئك الذين يعيشون أوضاعاً هشة، وإسماع صوتهم بوسائل منها توسيع نطاق الحصول على التعليم والرعاية الصحية، ورصد المخاطر البيئية والاجتماعية، والربط بين الناس، وتمكين نظم الإنذار المبكر، وحفز التنويع الاقتصادي، والتنمية الاقتصادية، مع النظر في الآثار السلبية على البيئة،

وإذ يلاحظ الإنجازات الكبيرة وإمكانات الإسهام المتواصل للعلم والتكنولوجيا والابتكار ولتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تحقيق رفاه الإنسان والازدهار الاقتصادي وتوفير العمالة،

وإذ يأخذ في الاعتبار أن المعارف التقليدية يمكن أن تشكل أساساً في التنمية التكنولوجية وإدارة الموارد الطبيعية واستخدامها بشكل مستدام،

وإذ يقر بالدور الذي يؤديه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بوصفه أمانة اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وبجهوده المبذولة لدعم إنشاء فريق اللجنة العامل لأصحاب المصلحة المتعددين المعني بحوكمة البيانات على جميع المستويات ذات الصلة بالتنمية،

1 - ***يوصي*** بأن تنظر الحكومات الوطنية واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية فيما يلي:

(أ) تُشجَّع الحكومات، فرادى وجماعات، على أخذ الاستنتاجات التي تتوصل إليها اللجنة في الاعتبار والنظر في اتخاذ الإجراءات التالية:

'1' إدماج العلم والتكنولوجيا والابتكار في الاستراتيجيات الوطنية في البلدان التي تعاني من أوضاع هشة لتطوير بنية تحتية رقمية مرنة وميسورة التكلفة تعزز الوصول إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وإجراء تحليل محدد لتأثير التغيرات التكنولوجية في التنمية، ودعم تطوير مشاريع تجريبية؛

'2' إقامة صلة وثيقة بين العلم والتكنولوجيا والابتكار واستراتيجيات التنمية المستدامة، وإعطاء مكانة بارزة لبناء القدرات المؤسسية وقدرات البنية التحتية والموارد البشرية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والعلم والتكنولوجيا والابتكار في الرؤية والتخطيط المستقبليين للتنمية الوطنية؛

'3' تعزيز قدرات الابتكار المحلية لأغراض التنمية الاقتصادية الشاملة للجميع والمستدامة عن طريق الجمع بين المعارف العلمية والمهنية والهندسية المحلية، وتعبئة الموارد من مصادر متعددة، وتحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الأساسية، ودعم تطوير الهياكل الأساسية، بما في ذلك الهياكل الأساسية الذكية، عن طريق التعاون في صلب البرامج الوطنية وفيما بينها؛

'4' تشجيع ودعم الجهود المبذولة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار في سبيل تطوير الهياكل الأساسية والسياسات التي تدعم التوسع العالمي للهياكل الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومنتجاتها وخدماتها، بما في ذلك إتاحة حصول الناس كافة، ولا سيما النساء والفتيات والأطفال والشباب، والأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة ومن المجتمعات المحلية النائية والريفية على الإنترنت العريض النطاق، وتحفيز مساعي

أصحاب المصلحة المتعددين المبذولة لتسريع نمو عدد المستعملين الجدد للإنترنت، والسعي إلى تحسين القدرة على تحمل تكاليف هذه المنتجات والخدمات؛

‘5’ تقديم الدعم في تطوير التكنولوجيات الناشئة والمفتوحة المصدر وفي نشرها واستخدامها على نحو مستدام، ودعم السياسات المشجعة للعلم المفتوح والابتكار والدراية المفتوحين من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وخاصة في البلدان النامية؛

‘6’ إجراء بحوث منهجية، تشمل الجوانب المراعية للاعتبارات الجنسانية، للاضطلاع بعمليات استشرافية، تتناول الاتجاهات الجديدة في العلم والتكنولوجيا والابتكار وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتأثيرها على التنمية، ولا سيما في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

‘7’ العمل، بالاستعانة بإسهامات طائفة متنوعة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة وجميع الكيانات والمنتديات المعنية، من قبيل اللجنة، والمنتدى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، على صياغة واعتماد وتنفيذ سياسات متعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار تهدف إلى الإسهام في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛

‘8’ مواصلة إيلاء الاعتبار الواجب لأثر التغيرات التكنولوجية السريعة الرئيسية على تحقيق أهداف التنمية المستدامة كلٌّ في حدود ولايته وموارده المتاحة، وفقا لقرارات الجمعية العامة 242/72 و 17/73 و 316/75 و 320/77؛

‘9’ استخدام عمليات الاستشراف الاستراتيجي لتحديد الفجوات أو القيود الرقمية وغيرها من الفجوات أو القيود المحتملة في التعليم للأجلين المتوسط والطويل، والعمل على سدها بمزيج من السياسات، منها ربط المدارس بالإنترنت ومراعاة الاحتياجات المحددة للنساء والفتيات في تعزيز التعليم المراعي للمنظور الجنساني في مجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات، والتدريب المهني، والإلمام الرقمي والإلمام بثقافة البيانات؛

‘10’ استخدام الاستشراف الاستراتيجي كعملية لتشجيع النقاش المنظم بين جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك ممثلو الدوائر الحكومية والأوساط العلمية والصناعية والمجتمع المدني والقطاع الخاص، وخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من أجل بلورة فهم مشترك للقضايا الطويلة الأجل، من قبيل الطابع المتغير للعمل وبناء توافق للآراء بشأن السياسات المقبلة، والمساعدة على تلبية الطلبات الحالية والناشئة على الكفاءات والتكيف مع التغيرات؛

‘11’ دمج عملية توفير الكفاءات الرقمية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، مباشرة الأعمال الحرة والمهارات الشخصية التكميلية، في التعليم والتدريب في المجالين التقني والمهني ومناهج التعليم الرسمي وفرص التعلم مدى الحياة، مع مراعاة الممارسات الفضلى والسياقات والاحتياجات المحلية، وكفالة المعرفة التكنولوجية الواسعة النطاق والحديثة وحيادية التعليم من الناحية التكنولوجية؛

‘12’ وضع سياسات متجاوبة ومستدامة لتسخير التكنولوجيات الرائدة في التنويع الاقتصادي الشامل، مع التأكيد على الدور الهام للبنية التحتية الرقمية العمومية والابتكار المفتوح وبناء

القدرات والتعاون الدولي المنصف في تمكين البلدان من مواكبة التقدم التكنولوجي وتنويع الصناعات ذات الإنتاج الذي ينطوي على قيمة مضافة عليا ويفيد جميع القطاعات المجتمعية ويعزز القدرة على التكيف مع المناخ والعدالة الاجتماعية؛

’13‘ تهيئة بيئة للتنمية والتعاون العلميين والتكنولوجيين تكون مفتوحة وعادلة وشاملة وغير تمييزية؛

’14‘ إطلاق مبادرات استشراف استراتيجي بشأن التحديات العالمية والإقليمية على فترات منتظمة والتعاون مع نُظم رسم المعالم التي تقودها هيئات الأمم المتحدة لاستعراض وتبادل نتائج استشراف آفاق التكنولوجيا، بما في ذلك المشاريع التجريبية، مع الدول الأعضاء الأخرى، بالاستعانة بالآليات الإقليمية القائمة، وبالتعاون مع أصحاب المصلحة ذوي الصلة؛

’15‘ إجراء عمليات لتقييم واستشراف آثار التكنولوجيا كعملية لتشجيع النقاش المنظم بين جميع أصحاب المصلحة من أجل بلورة فهم مشترك للآثار المترتبة على التغير التكنولوجي السريع؛

’16‘ تشجيع استعراض التقدم المحرز في دمج العلم والتكنولوجيا والابتكار في تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

’17‘ تشجيع إجراء تقييمات لنظم الابتكار الوطنية، بما في ذلك المنظومات الرقمية، مع مراعاة احتياجات النساء والفتيات ووجهات نظرهن والجوانب المراعية للاعتبارات الجنسانية، بالاستفادة من عمليات الاستشراف، على فترات منتظمة، من أجل تحديد مواطن الضعف في تلك النظم واتخاذ إجراءات تدخّل سياساتية فعالة لتقوية أضعف مكوناتها، ووضع النتائج التي يتم التوصل إليها في متناول الدول الأعضاء الأخرى، والقيام، على أساس طوعي، بتقديم الدعم المالي والخبرة الفنية من أجل تنفيذ إطار الاستعراضات الوطنية للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في البلدان النامية المهتمة؛

’18‘ تشجيع المستعملين الرقميين المخضرمين على القيام بدور رئيسي في اعتماد نهج مجتمعي في بناء القدرات، يشمل النُهج المراعية للاعتبارات الجنسانية، في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتيسير استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق خطة عام 2030؛

’19‘ وضع سياسات شاملة تدعم تطوير منظومات رقمية، مع مراعاة إمكانات تفوُّق التكنولوجيا الرقمية الناشئة على التكنولوجيا الراهنة من أجل التنمية، وتراعي السياق الاجتماعي الاقتصادي والسياسي للبلدان، وتجتذب وتدعم الاستثمار الخاص والابتكار، بالإضافة إلى إقامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص، على أساس تعاون الكيانات العامة والخاصة على نحو منصف وشفاف وذي منفعة متبادلة في تطوير التكنولوجيات ونشرها، بما يشجع على الخصوص تطوير المحتوى ومباشرة الأعمال الحرة على الصعيد المحلي وإتاحة مصادر البيانات المفصلة للعلم والتكنولوجيا والابتكار؛

’20‘ تنفيذ المبادرات والبرامج التي تشجع وتيسر الاستثمار المستدام والمشاركة في الاقتصاد الرقمي؛

’21‘ التعاون مع جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، وتعزيز تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تدريجيا في جميع القطاعات، وتحسين الاستدامة البيئية، وتشجيع إنشاء وإعادة

استخدام وتقاسم مرافق مناسبة لإعادة تدوير النفايات الإلكترونية والتخلص منها، وتعزيز أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامين؛

’22‘ تعزيز التعليم في مجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات والمعرفة الإحصائية، ولا سيما بين التلميذات، مع الاعتراف أيضا بأهمية المهارات الشخصية التكميلية، من قبيل مباشرة الأعمال الحرة، من خلال التشجيع على توجيه النساء والفتيات ودعم الجهود الأخرى المبذولة لاجتذابهن إلى تلك المجالات واستبقائهن فيها، فضلا عن إدماج منظور جنساني عند وضع وتنفيذ السياسات التي تسخِّر العلم والتكنولوجيا والابتكار؛

’23‘ دعم سياسات البلدان النامية وأنشطتها في ميداني العلم والتكنولوجيا من خلال التعاون فيما بين بلدان الشمال والجنوب والتعاون بين بلدان الجنوب، باعتبار كل منهما مكملا للآخر وليس بديلا له، عن طريق تشجيع المساعدة المالية والتقنية، وبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا على أساس أحكام وشروط متفق عليها، وبرامج أو دورات التدريب التقني؛

’24‘ تشجيع البلدان على أن تدعم التعليم وتزيد تدريجيا من الموارد البشرية ذات المهارات العالية الجودة على جميع المستويات عن طريق تهيئة بيئة مؤاتية لبناء الكتلة الأساسية من قدرات الموارد البشرية، وتسخير تطبيق العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض تنفيذ أنشطة إضافة القيمة، في مختلف القطاعات، والمشاركة بفعالية في ذلك، وحل المشاكل، وتعزيز الرفاه البشري، مع تهيئة بيئة تمكينية لتحسين إمكانات الترقي الوظيفي وظروف العمل؛

’25‘ زيادة الدعم المقدم لأنشطة البحث والتطوير المتعلقة بالتغير التكنولوجي السريع وكفالة اتساق سياسات واستراتيجيات العلم والتكنولوجيا والابتكار المتعلقة بالتغير التكنولوجي السريع مع خطة التنمية الوطنية الأوسع نطاقا؛

’26‘ النظر في المشاركة في حوار عالمي شامل بشأن جميع جوانب التغير التكنولوجي السريع وتأثيره في التنمية المستدامة؛

’27‘ تعزيز السياسات الشاملة التي تضمن سلامة البيانات واستخدامها الأخلاقي، وممارسات الأمن السيبراني القوية؛

’28‘ دعم السياسات التي تزيد من تعميم الخدمات المالية وتقوّي مصادر التمويل والاستثمارات المباشرة الموجهة نحو الابتكارات التي تتناول أهداف التنمية المستدامة والتي يشكل انعقاد المؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية في إشبيلية في عام 2025 فرصة ممتازة لها؛

’29‘ تشجيع شمولية الابتكار، ولا سيما فيما يتعلق بالمجتمعات المحلية والمجتمعات التي تعيش أوضاعا هشة والنساء والفتيات والشباب وكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة، لكفالة أن يكون توسيع نطاق التكنولوجيات الجديدة ونشرها شاملين ولا يُحدِثان فجوات إضافية؛

’30‘ دعم مصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نموا بوصفه آلية لتحسين أسس البحث العلمي والابتكار لدى أقل البلدان نموا، وتعزيز التواصل بين الباحثين ومؤسسات البحوث، ومساعدة أقل البلدان نموا على الحصول على التكنولوجيات واستخدامها، والجمع بين المبادرات الثنائية والدعم

المقدم من المؤسسات المتعددة الأطراف والقطاع الخاص، وتنفيذ المشاريع التي تسهم في استخدام العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية الاقتصادية في أقل البلدان نموا؛

(ب) تشجِّع اللجنة على القيام بما يلي:

'1' مواصلة الاضطلاع بدورها كحاملة للواء العلم والتكنولوجيا والابتكار وتقديم مشورة رفيعة المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة بشأن مسائل العلم والتكنولوجيا والهندسة والابتكار ذات الصلة، والمساهمة، في هذا الصدد، في توفير أساس يُسترشد به في المناقشة المواضيعية الرفيعة المستوى بشأن موضوع أثر التغير التكنولوجي السريع على تحقيق أهداف وغايات التنمية المستدامة التي سيدعو إلى عقدها رئيس الجمعية العامة في دورتها الثمانين، وفي المناقشة المتعلقة بالتقدم المحرز في تنفيذ قراري الجمعية العامة 316/75 و 320/77 التي ستجري في دورتها الثمانين؛

'2' المساعدة على تبيان أهمية دور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودور العلم والتكنولوجيا والابتكار باعتبارها عناصر تمكين في خطة عام 2030 عن طريق العمل بمثابة محفل يتولى التخطيط الاستراتيجي لتوفير نظرة استشرافية بشأن الاتجاهات الفائقة الأهمية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار في القطاعات الرئيسية من الاقتصاد، وتوجيه الاهتمام إلى التكنولوجيات الجديدة والناشئة؛

'3' النظر في مدى تواؤم عملها مع أعمال المحافل الدولية الأخرى المعنية بالعلم والتكنولوجيا والابتكار ومع الجهود المبذولة لدعم تنفيذ خطة عام 2030، وإسهامه فيها وتكملته لها؛

'4' إذكاء الوعي بأهمية إقامة الشبكات والشراكات بين مختلف المنظمات والشبكات المعنية باستشراف آفاق التكنولوجيا وتيسير ذلك، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين؛

'5' النهوض، وفقا لروح خطة عام 2030 وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية[8]، بالتعاون الدولي في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، بما في ذلك بناء القدرات ونقل التكنولوجيا وفق أحكام وشروط متفق عليها؛

'6' توعية واضعي السياسات بعملية الابتكار وتحديد الفرص الخاصة المتاحة للبلدان النامية للاستفادة من هذا الابتكار، مع إيلاء اهتمام خاص لاتجاهات الابتكار الجديدة التي يمكن أن تتيح إمكانيات جديدة للبلدان النامية؛

'7' دعم التعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين فيما يتعلق ببناء القدرة على التعلم في مجال السياسات، وتطوير التكنولوجيا، لأغراض منها دعم مشاركة الجهات الفاعلة في نظم الابتكار لدى الدول الأعضاء في الشبكات والبرامج الدولية لمواصلة بناء قدراتها في مجال الابتكار؛

'8' دعم الجهود الرامية إلى بناء القدرة على وضع تكنولوجيات جديدة وتطوير القائم منها واستخدامها ونشرها، استنادا إلى الاحتياجات، في البلدان النامية، ولا سيما في أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية؛

(8) قرار الجمعية العامة 313/69، المرفق.

’9‘ تسخير التكنولوجيات المستجدة من أجل تسريع وتيرة تحقيق أهداف التنمية المستدامة، والتوعية بالمخاطر المحتملة للتكنولوجيات المستجدة وزيادة فهمها واتخاذ إجراءات للتخفيف من هذه المخاطر، وتعزيز ما يلزم من مهارات وكفاءات وتعاون دولي للتصدي لها؛

’10‘ العمل بشكل استباقي على تعزيز وتنشيط الشراكات على الصعيد العالمي في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة، الأمر الذي يستتبع مشاركة اللجنة في: (أ) تجسيد استشراف آفاق التكنولوجيا في بلورة نطاق مشاريع دولية محددة من أجل إجراء بحوث محددة الهدف، وتطوير ونشر التكنولوجيا، واتخاذ مبادرات لبناء قدرات الموارد البشرية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار؛ (ب) استكشاف نماذج تمويل ابتكارية وموارد أخرى تسهم في تعزيز قدرات البلدان النامية في المشاريع والمبادرات التعاونية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار؛

’11‘ استكشاف سبل ووسائل إجراء عمليات دولية لتقييم واستشراف آثار التكنولوجيا فيما يتعلق بالتكنولوجيات القائمة والجديدة والناشئة وآثارها على التنمية المستدامة وبناء مجتمعات قادرة على التكيف؛

’12‘ دعم البلدان في جهودها الرامية إلى تحديد الاتجاهات المقبلة المتعلقة بالاحتياجات من بناء القدرات، بوسائل منها العمليات الاستشرافية؛

’13‘ زيادة وسائل الإنجاز المتاحة للبلدان النامية لكي تعزز قدراتها في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، بسبل منها تسخير التكنولوجيات والمعارف العلمية باعتبارها منفعة عامة عالمية من خلال تعزيز استخدام العلم المفتوح والتكنولوجيا المفتوحة الميسورة التكلفة؛

’14‘ مناقشة واستكشاف نماذج للتمويل الابتكاري، من قبيل الاستثمار المؤثر، كوسيلة لاجتذاب جهات جديدة من الجهات صاحبة المصلحة والمبتكرين ومصادر رأس المال الاستثماري اللازم لمجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة ولإيجاد حلول مستندة إلى الابتكار، بالتعاون مع المنظمات الأخرى، حسب الاقتضاء؛

’15‘ تعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء من خلال تنفيذ أنشطة بناء القدرات ومبادرات البحث والتطوير، بالتعاون مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما فيها وكالات الأمم المتحدة المعنية، والعمل من أجل تيسير تعزيز النظم الابتكارية التي تدعم المبتكرين، ولا سيما في البلدان النامية، من أجل تعزيز جهودهم الرامية إلى الإسهام في تحقيق التنمية المستدامة؛

’16‘ توفير منتدى لتبادل قصص النجاح وأفضل الممارسات، وكذلك الإخفاقات والتحديات الرئيسية، والتعلم من نتائج العمليات الاستشرافية ونماذج الابتكار المحلية الناجحة ودراسات الحالات الإفرادية والتجارب بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والهندسة لأغراض الابتكار، بما في ذلك تطبيق التكنولوجيا الناشئة الجديدة، في إطار علاقة تكافلية مع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تحقيق تنمية شاملة ومستدامة، وتبادل النتائج مع جميع كيانات الأمم المتحدة المختصة، بسبل منها آلية تيسير التكنولوجيا ومنتداها الذي يضم أصحاب المصلحة المتعددين ويُعنى بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة؛

‘17’ مواصلة القيام بدور نشط في التوعية بإمكانات إسهام العلم والتكنولوجيا والابتكار في خطة عام 2030 من خلال تقديم الإسهامات الفنية، حسب الاقتضاء، إلى عمليات الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة، وتبادل النتائج والممارسات الجيدة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار بين الدول الأعضاء وغيرها؛

‘18’ تسليط الضوء على أهمية ما تقوم به اللجنة من عمل فيما يتصل بتنفيذ ومتابعة مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والعلم والتكنولوجيا والابتكار ذات الصلة بأهداف التنمية المستدامة، على أن يقوم رئيس اللجنة بتقديم تقرير في الاستعراضات والاجتماعات المناسبة التي ينظمها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة والمنتديات الأخرى ذات الصلة؛

‘19’ تعزيز وتعميق التعاون بين اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ولجنة وضع المرأة، بما في ذلك تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة فيما يتعلق بدمج المنظور الجنساني في صنع السياسات العامة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار وتنفيذها؛

‘20’ القيام بدور نشط في التوعية دعما لمصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نموا؛

‘21’ تقديم تقرير إلى الجمعية العامة، في موعد لا يتجاوز الدورة الحادية والثمانين، عن التقدم الذي أحرزه الفريق العامل لأصحاب المصلحة المتعددين المعني بحوكمة البيانات على جميع المستويات ذات الصلة بالتنمية التابع للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛

(ج) يشجِّع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على القيام بما يلي:

‘1’ السعي بشكل استباقي إلى توفير التمويل من أجل توسيع نطاق استعراضات السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، مع التأكيد على الأهمية البالغة لدور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تمكين بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار والهندسة واستخدامها، وتنفيذ التوصيات الصادرة عن تلك الاستعراضات، حسب الاقتضاء، بتعاون وثيق مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية؛

‘2’ النظر في جدوى إدراج عناصر الاستشراف الاستراتيجي وتقييم المنظومات الرقمية في عمليات استعراض السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بإدراج فصل مخصص لهذه المواضيع احتمالا؛

‘3’ تنفيذ إطاره للاستعراضات الوطنية للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار على أوسع نطاق ممكن بغية إدماج أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك التركيز بصورة محددة على اتباع نُهج تركز على قاعدة الهرم في تناول الابتكار والإدماج الاجتماعي؛

‘4’ التخطيط لتقديم آخر ما يستجد من معلومات بصورة دورية عن التقدم المحرز في البلدان التي أجريت لها استعراضات للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، ودعوة تلك البلدان إلى تقديم تقارير إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن التقدم المحرز والدروس المستفادة والتحديات التي تواجَه في تنفيذ التوصيات؛

‘5’ الطلب إلى المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية التابع للجنة تقديم إسهامات في مداولات اللجنة ووثائقها المتصلة بالسياسات، وتقديم تقرير عن التقدم المحرز في الدورات السنوية للجنة، وتحسين إدماج منظور جنساني في استعراضات السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار؛

‘6’ الإحاطة علما بتقدير اللجنة لمساهمة المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية في مناقشات الدورة الثامنة والعشرين للجنة، ولا سيما في سياق الفريق الرفيع المستوى المعني باستشراف آفاق التكنولوجيا وتقييم آثارها من أجل التنمية المستدامة؛

‘7’ تشجيع الحكومات على استخدام مصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نموا بوصفه آلية لدعم العلم والتكنولوجيا والابتكار في أقل البلدان نموا ومساعدة أقل البلدان نموا على مواصلة تطوير تكنولوجيات خاصة بها؛

‘8’ مواصلة تقديم الدعم للدول الأعضاء في اللجنة في مبادراتها المشتركة الرامية إلى تعزيز العلم والتكنولوجيا والابتكار بما يتماشى مع تحقيق خطة عام 2030؛

2 - ***يوصي*** بأن تنظر اللجنة في الشروع في عملية مشاورات غير رسمية فيما بين الدول الأعضاء، قبل انعقاد دورتها التاسعة والعشرين، من أجل تحسين كفاءة القرار المتعلق بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، مع مراعاة هدف اللجنة المتمثل في دعم تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، وفي إطار احترام أهداف التنمية المستدامة، ومع الأخذ في الاعتبار أن تراعي هذه العملية مصالح جميع الدول الأعضاء، لا سيما البلدان النامية، بطريقة متوازنة وشاملة على أساس هذا القرار، مع الحفاظ على التوازن المتوصّل إليه في السنوات السابقة.

باء - مشاريع المقررات المعروضة على المجلس لاعتمادها

2 - توصي اللجنة المجلسَ الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشاريع المقرّرات التالية:

مشروع المقرر الأول
تمديد ولاية المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية التابع للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

يقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي تمديد ولاية المجلس الاستشاري للقضايا الجنسانية التابع للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية مدة خمس سنوات أخرى، تبدأ في 1 كانون الثاني/يناير 2026، من أجل تمكينه من إنجاز برنامج عمله في حدود الموارد من خارج الميزانية المخصصة لهذا الغرض.

مشروع المقرر الثاني
مشاركة المنظمات غير الحكومية وهيئات المجتمع المدني في أعمال اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراره 46/2006 المؤرخ 28 تموز/يوليه 2006 ومقرراته 217/2008 المؤرخ 18 تموز/يوليه 2008 و 266/2010 المؤرخ 19 تموز/يوليه 2010 و 236/2011 المؤرخ 26 تموز/يوليه 2011 و 243/2015 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2015 و 255/2021 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2021، وإذ يسلّم بالحاجة إلى تحقيق أقصى حد من المشاركة المجدية من جانب المجتمع المدني في أعمال اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، ومن مساهماته في هذه الأعمال:

(أ) يقر بأن اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية استفادت من مشاركة المنظمات غير الحكومية وهيئات المجتمع المدني في أعمالها؛

(ب) يقرر، بصفة استثنائية ودون المساس بالنظام الداخلي الراسخ للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، أن يوجّه إلى المنظمات غير الحكومية وهيئات المجتمع المدني التي لم تحصل على مركز استشاري لدى المجلس ولكنها حصلت على تفويض للمشاركة في القمة العالمية لمجتمع المعلومات دعوةً للمشاركة في أعمال اللجنة حتى عام 2030؛

(ج) يحث على تقديم تبرعات لتوفير أقصى قدر ممكن من المساعدة اللازمة لمشاركة المنظمات غير الحكومية وهيئات المجتمع المدني من البلدان النامية، ولضمان تمثيلها تمثيلا متوازنا، بما في ذلك تمثيلها في أفرقة اللجنة؛

(د) يدعو اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية إلى أن تنظر بأقصى سرعة ممكنة في الطلبات المقدمة من هذه الهيئات، وفقا للنظام الداخلي للمجلس؛

(هـ) يقرر، رغم استخدام النهج القائم على تعدد الجهات صاحبة المصلحة على نحو فعال، ضرورة الحفاظ على الطابع الحكومي الدولي للجنة؛

(و) يقرر أيضـــا أن تبذل اللجنة كل جهد ممكن، بالتعاون مع الهيئات التابعة للأمم المتحدة والأطراف المهتمة الأخرى، من أجل حشد وضمان المشاركة المجدية والفعالة، بما في ذلك عن طريق تقديم المســاعدة طوعا، لجميع الجهات صــاحبة المصــلحة من البلدان النامية، ومنها المنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والجمعيات الصناعية، والجهات الإنمائية الفاعلة.

مشروع المقرر الثالث

مشاركة الهيئات الأكاديمية والتقنية في أعمال اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشـــير إلى قراره 46/2006 المؤرخ 28 تموز/يوليه 2006، ومقرراتـه 218/2008 المؤرخ 18 تموز/يوليـه 2008 و 227/2010 المؤرخ 19 تموز/يوليـه 2010 و 237/2011 المؤرخ 26 تموز/يوليه 2011 و 244/2015 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2015 و 256/2021 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2021، وإذ يســلّم بالحاجة إلى تحقيق أقصـــى حد من المشـــاركة المجدية من جانب الهيئات الأكاديمية والتقنية في أعمال اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، ومن مساهماتها في هذه الأعمال، وبعد استعراضه الطرائق الحالية المتبعة لتحقيق مشاركتها:

(أ) يقر بأن اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية استفادت من مشاركة الهيئات الأكاديمية والتقنية في أعمالها؛

(ب) يقرر تمديد العمل بالترتيبات الحالية لمشاركة الهيئات الأكاديمية والتقنية في أعمال اللجنة حتى عام 2030؛

(ج) يقرر أيضـا، رغم اسـتخدام النهج القائم على تعدد الجهات صـاحبة المصـلحة على نحو فعال، ضرورة الحفاظ على الطابع الحكومي الدولي للجنة؛

(د) يقرر كذلك أن تبذل اللجنة كل جهد ممكن، بالتعاون مع الهيئات التابعة للأمم المتحدة والأطراف المهتمة الأخرى، من أجل حشد وضمان المشاركة المجدية والفعالة، بما في ذلك عن طريق تقديم المســاعدة طوعا، لجميع الجهات صــاحبة المصــلحة من البلدان النامية، ومنها المنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والجمعيات الصناعية، والجهات الإنمائية الفاعلة.

مشروع المقرر الرابع

مشـــاركة هيئات قطاع الأعمال، بما في ذلك القطاع الخاص، في أعمال اللجنة المعنية بتســـخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشـــير إلى قراره 46/2006 المؤرخ 28 تموز/يوليـه 2006 ومقرراتـه 216/2007 المؤرخ 26 نيســـان/أبريـل 2007 و 228/2010 المؤرخ 19 تموز/يوليـه 2010 و 238/2011 المؤرخ 26 تموز/يوليـه 2011 و 245/2015 المؤرخ 22 تموز/يوليـه 2015 و 257/2021 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2021، وإذ يســلّم بالحاجة إلى تحقيق أقصـــى حد من المشـــاركة المجدية من جانب هيئات قطاع

الأعمال، بما في ذلك القطاع الخاص، في أعمال اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، ومن مساهماتها في هذه الأعمال، وبعد استعراضه الطرائق الحالية المتبعة لتحقيق مشاركتها:

(أ) يقر بأن اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية استفادت من مشاركة هيئات قطاع الأعمال، بما في ذلك القطاع الخاص، في أعمالها؛

(ب) يقرر تمديد العمل بالترتيبات المتبعة حاليا لتحقيق مشاركة هيئات قطاع الأعمال، بما فيها القطاع الخاص، في أعمال اللجنة حتى عام 2030؛

(ج) يقرر أيضا، رغم استخدام النهج القائم على تعدد الجهات صاحبة المصلحة على نحو فعال، ضرورة الحفاظ على الطابع الحكومي الدولي للجنة؛

(د) يقرر كذلك أن تبذل اللجنة كل جهد ممكن، بالتعاون مع الهيئات التابعة للأمم المتحدة والأطراف المهتمة الأخرى، من أجل حشد وضمان المشاركة المجدية والفعالة، بما في ذلك عن طريق تقديم المساعدة طوعا، لجميع الجهات صاحبة المصلحة من البلدان النامية، ومنها المنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والجمعيات الصناعية، والجهات الإنمائية الفاعلة.

مشروع المقرر الخامس

تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الثامنة والعشرين وجدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والعشرين للجنة ووثائقها

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

(أ) ***يحيط علما*** بتقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الثامنة والعشرين[1]؛

(ب) ***يقر*** جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والعشرين للجنة ووثائقها على النحو الوارد أدناه:

1 - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

2 - التقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ومتابعتها على الصعيدين الإقليمي والدولي.

الوثائق

تقرير الأمين العام

3 - تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية: الموضوعان ذوا الأولوية:

(أ) تسخير نظم الابتكار الوطنية لتسريع إحراز التقدم في مواجهة التحديات الإنمائية الوطنية؛

(1) *الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2025، الملحق رقم 11* (E/2025/31).

الوثائق

تقرير الأمين العام

(ب) العلم والتكنولوجيا والابتكار في عصر الذكاء الاصطناعي.

الوثائق

تقرير الأمين العام

4 - تقرير عن أنشطة التعاون التقني في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار في أعقاب نتائج اللجنة.

5 - التقرير المرحلي للفريق العامل لأصحاب المصلحة المتعددين المعني بحوكمة البيانات على جميع المستويات ذات الصلة بالتنمية.

6 - انتخاب الرئيس وأعضاء المكتب الآخرين للدورة الثلاثين للجنة.

7 - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثلاثين للجنة ووثائقها.

8 - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة والعشرين.

الفصل الثاني

الإجراءات التي اتخذتها اللجنة

ألف - التقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ومتابعتها على الصعيدين الإقليمي والدولي، بما في ذلك الاستعراض العشريني للتنفيذ

3 - نظرت اللجنة في البند 2 من جدول الأعمال في جلستيها الخامسة والسادسة المعقودتين في 9 نيسان/أبريل 2025 في سياق مناقشة رفيعة المستوى أدارها نائب الرئيس (هنغاريا).

4 - واعتمدت اللجنة، في جلستها العامة الختامية المعقودة في 11 نيسان/أبريل، مشروع القرار المعنون "تقييم التقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ومتابعتها" بأغلبية 33 صوتا مقابل صوت واحد، وأوصت المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماده (انظر الفصل الأول، الفرع ألف، مشروع القرار الأول).

5 - وأدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان تعليلا للتصويت (انظر https://unctad.org/system/files/non-official-document/ecn162025_s01_remarks_vote_usa_en.pdf).

باء - تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

الموضوعان ذوا الأولوية:

(أ) تنويع الاقتصادات في عالم يتسم بالرقمنة المتسارعة

(ب) استشراف آفاق التكنولوجيا وتقييم آثارها من أجل التنمية المستدامة

6 - نظرت اللجنة في البند 3 من جدول الأعمال في جلستيها الثانية والثالثة المعقودتين في 7 و 8 نيسان/أبريل 2025.

7 - وعقدت اللجنة حلقة نقاش رفيعة المستوى بشأن الموضوع الأول ذي الأولوية، "تنويع الاقتصادات في عالم يتسم بالرقمنة المتسارعة"، أدارتها نائبة الرئيس (البرتغال)، وأخرى بشأن الموضوع الثاني ذي الأولوية، "استشراف آفاق التكنولوجيا وتقييم آثارها من أجل التنمية المستدامة"، أدارتها نائبة الرئيس (الفلبين).

8 - واعتمدت اللجنة في جلستها العامة الختامية المعقودة في 11 نيسان/أبريل مشروعَ القرار المعنون "تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية" بأغلبية 33 صوتاً مقابل صوت واحد، وأوصت المجلس باعتماده (انظر الفصل الأول، الفرع ألف، مشروع القرار الثاني).

9 - وأدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان تعليلا للتصويت (انظر https://unctad.org/system/files/non-official-document/ecn162025_s01_remarks_vote_usa_en.pdf).

جيم - التقرير عن أنشـــطة التعاون التقني في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار في أعقاب نتائج اللجنة

10 - نظرت اللجنة في البند 4 من جدول الأعمال في جلستها الرابعة المعقودة في 8 نيسان/أبريل 2025 التي أدارتها نائبة الرئيس (بيرو).

دال - انتخاب الرئيس وأعضاء المكتب الآخرين للدورة التاسعة والعشرين للجنة.

11 - نظرت اللجنة في البند 5 من جدول الأعمال في جلستها العامة الختامية المعقودة في 11 نيسان/أبريل 2025.

12 - وانتخبت اللجنة بالتزكية أعضاء المكتب التالية أسماؤهم لدورتها التاسعة والعشرين:

نواب الرئيس:

بيتر **ماجور** (هنغاريا)

غيليرمي دي أغيار **باتريوتا** (البرازيل)

محمدو م. أ. **كاه** (غامبيا)

إيزابيل **لويس** (سويسرا)

13 - وأرجأت اللجنة انتخاب الرئيس من مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ. وسيُقرَّر في الدورة التاسعة والعشرين للجنة من سيتولى مهام المقرر من بين نواب الرئيس.

هاء - جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والعشرين للجنة ووثائقها

14 - نظرت اللجنة في البند 6 من جدول الأعمال في جلستها العامة الختامية المعقودة في 11 نيسان/أبريل 2025، واعتمدت الموضـوعين ذوي الأولوية لدورتها التاسـعة والعشـرين ومشـروع المقرر المزمع تقديمه إلى المجلس بشـأن التقرير عن أعمال الدورة الثامنة والعشـرين وجدول الأعمال المؤقت للدورة التاسـعة والعشـرين ووثائقها. وقررت اللجنة أن توصي المجلس باعتماد مشروع المقرر (انظر الفصل الأول، الفرع باء).

15 - واعتمدت اللجنة أيضـا مشـروع مقرر بتمديد ولاية المجلس الاسـتشـاري للقضـايا الجنسـانية بأغلبية 25 صـوتاً مقابل صـوتين وامتناع عضـوين عن التصـويت، وقررت أن توصـي المجلس باعتماده. واعتمدت اللجنة كذلك ثلاثة مشـاريع مقررات بشـأن مشـاركة أصـحاب المصـلحة من غير الدول في أعمالها، وقررت أن توصي المجلس باعتمادها (انظر الفصل الأول، الفرع باء).

16 - وأعلن الرئيس أن الدورة التاسعة والعشرين للجنة ستُعقد في الفترة من 20 إلى 24 نيسان/أبريل 2026.

واو - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثامنة والعشرين

17 - أوصت اللجنة، من خلال مشروع مقرر اعتمدته في جلستها العامة الختامية المعقودة في 11 نيسان/أبريل 2025، بأن يحيط المجلس علماً بالتقرير عن أعمال دورتها الثامنة والعشـرين (انظر الفصـل الأول، الفرع باء).

زاي - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

18 - عقدت اللجنة سبع جلسات عامة في دورتها الثامنة والعشرين في الفترة من 7 إلى 11 نيسان/أبريل 2025 في مكتب الأمم المتحدة في جنيف.

19 - وفي الجلسة الأولى المعقودة في 7 نيسان/أبريل، افتتح الرئيس، محمدو م. أ. كاه (غامبيا)، الدورةَ الثامنة والعشرين للجنة، واعتمدت اللجنة جدول أعمالها المؤقت بصيغته الواردة في الوثيقة E/CN.16/2025/1.

20 - وفي الجلسة العامة الختامية المعقودة في 11 نيسان/أبريل، أعلن الرئيس أن نائبته، آنا كريستينا أموروسو داس نيفيس (البرتغال)، ستتولى مهام مقرِّرة الدورة.

21 - ويمكن الاطلاع على الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الثامنة والعشرين على الرابط التالي: https://unctad.org/meeting/commission-science-and-technology-development-28th-session. وترد قائمة المشاركين في الدورة في الوثيقة E/CN.16/2025/INF/1.

160625 270525 25-07772 (A)